



التنبيهات على التمويهات

مُحررها:

محمد حفي.



قرآن ده، شرف مطبعه سی.

КАЗАЙ.

ЭЛЕКТРО-ТИПОГРАФИЯ ШАРАФЪ.

1908.

بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ

اللهم ملهم الحق والصواب، مفيض نعمة فصل الخطاب، اشرح صدورنا
بحكمتك، ويسر امورنا بحولك وقوتك، ووفقنا لما يرضيك ويرضي
حبيبك خير بربرتك، صل عليه وعلى آل واصحابه وسائر اتباعه حماة
شروعك بتوفيقك وعنائك، واحفظنا من شطع اللسان والقلم، وزلة
الوجود والقدم، واحمنا مما يورث الا لام ويقتضى الندم، وصنا عن
وصمة الزلل وسمة الخجل بين الا مم، انك انت الا عز الا كرم، لا حول
الا بك ولا قوة الا منك عليك توكلت واليک انيب.

اما بعد فهذه تنبیهات على تمویهات التوشیح والا صباح والمصباح والحاوى
التي ظهرت في عالم المطبوعات في تلك السنة، وقد الفها الملا ایشحہ محمد التونتاری
الذی طالما وقف صحائفها لبث المقالات الوندیاتية ضد الاستاذ المرحوم المر جانی،
فتلاحظت عليه بكلام تمجه الا ذواق وتنفر منه مكارم الا خلاق وترفضه
الامة الا سلامية بالاتفاق، حيث نسب اليه ما نسب من انواع المفتریات،
وانا وایم الله لاخجل بحسب الانسانية عن نقل كلامه بعينه، لأن كل

جملة بل كل كلمة منها تقطر دناءة واسعة في شأن هذا العالم الجليل، وتظهر بكل وضوح أن قائلها عار عن الأدب والتربيـة بالكلـية، والعجب كيف لم تحرر وجنته خجلاً ولم ترتعش انامله وجلاً حين كتب تلك الشتایـس القبيحة والبهتانات الشنيعة التي لو نظر إليها عاقـل كـاد أن يعتقد أن الإنسانية متولدة من الوحوش، وإن من نظر التأليـف المذكورة يعلم بـيقـينا أن مؤلفها اجرى قلمـه كـيف شـاء هـواه وخيـط خـبط عـشوـاء وخـاض فـي خـيـالـات وـأوهـام اوـهـى مـن اـضـغـاث اـحـلـام زـعـمـاـنـه اـنـهـا اـعـتـراـضـات تـقدـحـ كـلامـ المرـجـانـى، معـ انـ لاـ وـجـودـ لـهـاـ الاـ فـيـ مـخـيلـهـ الفـاسـدـ، وكـيفـ يـتصـورـ قـدـحـ الحـقـائـيقـ بـتـلـكـ الزـخارـفـ؟

واما المرـجـانـى فهو اـجـلىـ منـ انـ يـخـفىـ حـالـهـ، وـاـشـهـرـ منـ انـ يـذـكـرـ مـقـامـهـ، قدـ بلـغـ صـيـطـ فـضـلـهـ وـكـمالـهـ إـلـىـ اـفـصـىـ الـبـلـادـ، وـاـشـتـهـرـ كـتـبـهـ وـآـثـارـهـ بـيـنـ الـبـاكـفـ وـالـبـادـ، تـلـقاـهـاـ الـفـحـولـ منـ فـضـلـاءـ الـاقـطـارـ بـالـقـبـولـ، ماـبـينـ حـجـازـىـ وـمـصـرىـ وـرـومـىـ وـهـنـدـىـ وـدـاغـسـتـانـىـ وـغـيـرـهـ هـؤـلـاءـ كـلـهـمـ اـعـتـرـفـواـ بـعـلـمـهـ وـشـرـفـهـ وـحـسـنـ سـيـرـتـهـ وـطـهـارـةـ سـرـيرـتـهـ، حينـ عـاـيـنـواـ آـثـارـهـ وـاطـلـعـواـ اـقـوالـهـ، فـانـشـدـواـ تـقـارـيـضـ وـمـدـايـحـ ذـكـرـواـ فـيـهاـ مـنـاقـبـهـ الـجمـيلـةـ وـنـعـتـواـ فـضـائـلـ الـجـلـيمـةـ مـنـ الـعـلـمـ وـالـزـهـدـ وـالـتـقوـىـ وـالـتـمـسـكـ بـجـبـلـ الشـرـعـ الـاقـوىـ بـمـاـيـفـحـمـ الـجـحـودـ وـيـقـتلـ الـحـسـودـ، وـكـلـهـاـ مـخـفـوـظـةـ بـالـيـدـ وـمـذـيلـةـ بـاـخـتـامـهـمـ الـمبـارـكـةـ، فـمـنـ انـكـرـهـ بـعـدـ ذـلـكـ فـانـمـاـ يـنـكـرـهـ جـهـلاـ وـعـنـادـ، وـذـاـ لـاـ يـزـيدـ الـمـنـكـرـ الـاـخـسـارـاـ كـيفـ وـهـوـ تـوـاتـرـ جـلـيلـ لـاـ تـنـقـضـهـ الـمـكـابـرـةـ الـكـاذـبـةـ، وـلـاـ تـؤـثـرـ بـغـيـارـهـ اوـلـىـ الـاـغـرـاضـ الـخـائـبـةـ، وـهـؤـلـاءـ الـعـلـمـاءـ اـجـمـاعـهـمـ حـجـةـ شـرـعـيـةـ، وـاجـتمـاعـ شـهـادـاتـهـمـ لـهـ مـزـيـةـ اـىـ مـزـيـةـ، وـكـيفـ يـتصـورـ اـتـفـاقـ كـلـمـةـ هـؤـلـاءـ الـعـلـمـاءـ مـنـ اـنـجـاءـهـشـتـىـ عـلـىـ رـجـلـ لـيـسـتـ فـيـهـ مـزـيـةـ عـظـيـمـةـ وـلـاـ لـهـ مـقـامـ كـرـيمـ، فـقـدـ اـصـبـحـ الـاـمـرـ غـيـرـ قـاـبلـ الـشـيـهـ وـالـظـنـونـ، لـاـ فـيـ عـلـمـهـ وـبـرـاعـتـهـ وـلـاـ فـيـ تـقـواـهـ وـكـرـامـتـهـ.

وفـضـلـاـ عـنـ ذـلـكـ فـتـصـانـيـفـهـ مـتـدـ اـولـةـ بـيـنـنـاـ فـكـلـ مـنـ طـالـعـهـ بـسـلامـةـ

القلب وجودة القرية لا ريب يشهد ان صاحبها ممن اوتى الحكمة والفقه في الدين، وحاز قصب السبق في العلمين، وكذلك شهدوا به، حتى انني سمعت معاصر المنشور كان يقول غير مرة ان الشهاب رجل فاضل، والفضل ما شهد به هذا المعاصر مع شدة المنافسة بينهما فكيف بغيره.

وليت شعرى ما غرض الرجل من تلك الصنعة الواقعية ام اسناد الجهل الى المرجاني واساعته به؟ وقد تواتر علمه وفضله فلا سبيل له اليه اصلاً، او الطعن في مشر به الطاهر وهو ايضا اظهر من البدر المسافر فانه رحمه الله كان على منذهب السلف من اهل السنة في العقائد والأعمال، وكان راسخ القدم في طريق الجماعة شديد التمسك بالكتاب والسنة غير مائل الى الهوى والبدعة، لا يرى التكلم في العقائد صواباً، بل كان الكلام منه وما عنده كما هو عند السلف والمحققين من الخلف، هذا هو المستفاد الصريح من كتبه. وأما شبكات الرجل في كتبه فستترفع في هذه المقالة وينكشف وجه الحقيقة انساء الله تعالى، ولكن صاحب التوسيع ضحي الحقيقة للمخيل فلم يتحر باب الحقيقة في كل حال، ولم يجم له على فضيلة خاطر، ولا ادخر الا الاصاءة واصطناع المفترسات ما اثر، فتعرض عليه بما يكتبه النقل والعقل والوجدان، واستند اليه ما هو ببرىء منه بمحض الجهل والجهل والعدوان.

وليس ذلك بامر حديث منه، بل اعتاد هذا الصنم منذ زمان كثيرون، فكلما رأى رجلاً كريماً معروفاً بالعلم والتقوى تعرض اليه وشتمه، واختلف عليه الا فك والبهتان وقد سبق بمثله في حق المدرس المنشور القشقاري حيث نسبه الى الجهل والضلالة في مسئلة *الـنـدـ* بيعة واطال في هجوه وطعنه في مقالة مفردة وكان الامر اشهر من قفانبك فلا حاجة الى ذكره، وتعرض ايضا الى الشيخ أبي عبد الرحمن الجيستاني الذي هو شيخه واستاذه في الطريقة وكان اولاً احبه ومدحه وبالغ في الثناء عليه وداوم على هذا الحال الى ان اناب اليه ثم تناقض وانكر فضائله وطعنه

برسائله المشهورة، فتدرك الا حوال المتنافضة منه تمثله للمناظر انه عصبى ومتلون فلا يعبأ به ولا يعتقد بقوله ولا يلام في الحقيقة عليه وكل اذاء ينضح بما فيه، فنفس هذيانه دليل كاف بما فيه من التناقض والتضارب على فساد حجته وسقامة لهجته، فتراه يمدح الآن ما ذم من قبيل وينكر في النهار ما اعترف به في الليل، ولاشك انه من نوباته العصبية البتة، وكان حين اشتغاله بمسئلة الذبيحة التي تحاملها لاجل الطعن والتشنيع على الشيخ القشقارى ساكتا عن المرجانى، فما فرغ من هذه المسئلة الاقام على خلافه واستلفتت أغراضه لا خ trous ما يتذكره وسيلة للمشتم والهجو عليه فطفق يكتب ما املأه ضميره من الا كاذيب والمكاييد، مجسما ما توهمه عينا في خياله، ومتعمما عن عيده الذى وقع فيه، ظانا ان طنين ما كان في مسئلة الذبيحة من الغرابة قد زال من الاسماع. فهذا هو المنشلا يشه محمد الذى ينطaher تارة صديقا لقوم وعدوا لآخرين، واخرى على عكس ذلك وكادان يشوش الاذهان بذلك، فيما حضرات العلماء الكرام اياكم من ان تسطب على افكاركم تلك الا راجيف والمفتريات، واياكم التنازع بهذه الخز عbellات بترجح طرف على طرف، فان الا وفقات ثمينة من ان تصرف الى امثال تلك الترهات ولا نتيجة منه سوى اضاعة الا وفقات بما لا يفيد وتوليد العداوة والبغضاء بسبب تلك المناظرات المهملات واشغال الاذهان بما لا يعود الا بازدياد العدوان، وهو الامر الذى ينسافى حكمه الزمان ويخالف مصالح الا وطن.

فعلى صاحب التوشيح ان كان يدين بما اتى به الرسول صلى الله عليه وسلم ان يترك هذا المراء الباطل في هذه الاوقات التي تلزم المسلم بالتعاون مع أخيه والبحث لمحاسنه والكف عن مساويه، فضلا عن ان تتبع اخلاق البوهتان والزور في حق عالم كبير اين الله وصانه وشيد بالتفوى اركانه. ولما كان الدين والذمة يأمرنا برد الغيبة عن المسلمين فضلا عن علماء الدين رأينا الواجب ان نجسم بعض تلك المفتريات في هذه السطور

القليلة وحاولنا باقيها على ذوى الفطر السليمة، اداء الحق الاخوة وخدمة
الحقيقة، وتنبيها على مخترعها لئلا يظن نفسه حكيمًا مصيما في أمره ولكن
لا يفتر بقوله البسطاء وليرعلموا ان بيننا افلام حق يقطعون بالبينات قول
كل مبطل ولا يخافون في الله لومة لائم. فنقول ان من نظر في الكتب
المذكورة اعني التوسيع واخواته نظر بصيرة يعلم بلاشبهة ان كلما كتبه المؤلف
ضد المرجاني مغض خطاً وكذب وافتراء لها ان افواهه مبنية على الجهل والاغراض
السيئة، ومعلوم ان الصدق في الامور يتوقف على خصيصتين معنويتين
احداهما العلم والوقوف الكامل والاخرى صفاء القلب، وهو محروم من
كلتיהם فانه ما طالع الكتب المرجانية ولا نظر في مباحثتها الا بصورة سطحية
واغراض فاسدة بلا ترو وبصيرة على ما تشهد به اعتراضاته التي اوردتها
ردا على المرجاني مع عدم تعلق شيء منها بكلامه.

فها انا استشهد ببعض تلك الاعتراضات العجيبة: فمنها ما اورده في
التوسيع في مسألة الاجماع قال والفاقد صاحب الحزامة لما تعبد بقول الشوكاني
الوهابي ارتىكب حدث الانكار دون الادراك وتارة صرخ بأنه ظنى
لايفيد اليقين مع انه من باب الانكار على الاطلاق انتهى، ونقل لتأييد هذه
الفرية بعضا من كلام المرجاني ولو نقل بجملته لكان كشفا للتهمة، فقال قال
المرجاني المحققون من الحنفية على عدم تكفير منكر حكم الاجماع في
الفصول كلها مالم يصاحب الدليل القاطع من نص الشراع من الكتاب
والسنة كافتراض الاركان الخمسة وحرمة الميتة؛ وتعقبه بيان هذا التزلل
افتراء على مطلق الحنفية فضلا عن محققيهم ومنهم صدر الشريعة وند قال
وحكمه ان يثبت الحكم يقينا حتى يكفر جاحده والشيخ المجدد لما
عجز عن تشریح التوضیح شهودیله لترصیف التلبیس ورشح هذا التلبیس
بعنوان المحققین تعریضا على صدر الشريعة وتضليلا لا حزابه (المتجاهلة انتهى)،
فانظر الى هذا المفترى كيف افترى وظلم على المرجاني بالتصرف في كلامه
بترك ما يدل على مرامه، ولو كان له غرض صحيح في شبهته لاورد الكلام

بجملته، فانا اوردتته القول من هذه الحاشية ه هنا تنبئها لمن اغتر بقول هذا المفترى، وتبيننا بان المرجاني ما اورد هذه الدعوى من عنده، ولا افترى فيه على احد اصلاً. بل اقام له شواهد من اقاويل اعلام الحنفية حيث قال عقىب ذلك قال القاضى الامام ابو زيد الدبوسى ره في التقويم لم نبال بخلاف الروافض اياما في امامية ابى بكر رضى الله عنه وبخلاف الخوارج في خلافة على رضى الله عنه لفساد تأویلهم وان كنا لازم كفرهم للشبهة، وقال الامام علاء الدين السهرقندى ره في ميزان الاصول انكار ما هو ثابت قطعا من الشرعيات بان علم بالاجماع والخبر المشهور فالصحيح من المذهب انه لازم كفر به، وقال الامام صفي الدين الهندي ره في النهاية جاحد الحكم المجمع عليه من حيث انه مجمع عليه بالاجماع قطعى لا يكفر عند الجماهير خلافا للمبعض وانما قيدنا بالاجماع القطعى لان جاحد حكم الاجماع الظنى لا يكفر وفاقا انتهى والنقل في هذا الباب واسع واما منكر امهات الشرائع من الصلوات الخمس ونحوها فانما يكفر لانكاره النصوص القطعية المصاحبة للاجماع فيها لامن حيث انه انكار حكم الاجماع وقد حققنا هذا في شرح العقاید بما لا مزيد عليه فارجع اليه. هذا ما ذكره المرجاني في هذا المقام هل فيه فريضة على الحنفية فانتظر واياها الاعلام، وله شواهد اخرى ايضا الايرى ان متروكة التسمية عمدا محمرة عند الحنفية ثابتة بالاجماع مع ان الشافعى قائل بحلها والخلوة الصحيحة كالوطىء عند الحنفية بالاجماع وليس كذلك عند الشافعى وترث زوجة الفارع عند الحنفية بالاجماع ولم ترث عند الشافعى واثباته ذلك فلو كان منكر الاجماع كفرا على الاطلاق عند الحنفية كما ادعاه التوسيع لكن ذلك كفرا عندهم وليس كذلك.

ثم ان المرجاني ما انكر حجية الاجماع فى الاعدام على الاطلاق بل قال ان الاجماع لا يحتاج به فى العقاید وانما ما اخذها الكتاب والسنة، على ما هو مذهب عامة اهل السنة كما فى الاصول البزوية وغيرها، واما بعضهم فقد اعتبروا الاجماع دليلا فى العقاید ايضا، ولعل ذلك بالنسبة الى

مجموع المسائل الاعتقادية، حيث ان المسائل الاعتقادية ائمها وصلت اليها بنقل الصحابة رضي الله عنهم عن النبي صلى الله عليه وسلم متواترا، والتواتر اجماع البتة، ولا يصح ان يكون معناه ان كل واحد من تلك المسائل ثبت باجماع الصحابة من غير عزو الى الكتاب والسنة، فانه باطل بالضرورة وكيف وان المسائل الدينية والاصول الاعتقادية ائمها ثبتت من بيان الشارع صلى الله عليه وسلم بالوحى المتنلو وغير المتنلو بحيث لا مأخذ غيره ولا بيان بعده، كما اخبر الله سبحانه عنه بقوله اليوم اكملت لكم دينكم الاية ثم الخلاف في ان الاجماع هل يعتبر في العقائد ام لا ائمها هو في الاجماع الذى هو من الرتبة الاولى وهو اجماع الصحابة بنص الجميع المنقول اليها متواترا واما مراتبه الباقية فلا تعتبر في الاعتقادات وفاما، فضلا عن اجماع اهل الكلام الذين ادرجو في العقائد مالم يعلم من الدين بالضرورة ولا استند الى صحيح العقل بالبداهة كالخدوث الزمانى والجواهر الفرد والخلاف الى غير ذلك فان هذه الامور ما بينها النبي عليه السلام على الصحابة رضي الله عنهم ولا اوردها السلف في كتبهم التي هي سندنا في طريق الجماعة فلا يكون الانكار عليها كفرا ولا الاعتراف بها ايمانا مالما يصح العقيدة بما عليه الجماعة. ولا مساغ لأن يقال ان السلف اجملوا في اصول الدين وبيان المتأخرین تفسير لاجملهم اذ لا اجمال في العقاید رأسا او اذ المیجز فيها خلاف اصلا ونعم ما فعل المرجاني في شرحه على النسفية حيث اخلص عن تلك الاراء المحدثة وشرحها على مذهب السلف حدو النقطة بالنقطة رحمة الله.

ثم ان كلام صدر الشریعة في تکفیر منکرى الاجماع ائمها هو في اخص الاجماعات وهو الرتبة الاولى من مراتبه على ما صرحت به في التوضیح والمرجاني ايضا قائل به كما نص عليه في شرح العقائد.

ولما فرغ صاحب التوسيع من افترا آته على المرجاني في مسئلة الاجماع قال تعريضا عليه اقول وبالله التوفيق خيالات الفاقد مردودة عليه اما اولا فلانه اذا سئل عنا الحق الصریح نحقق صحة ما نعتقده اما

على ما ذهب اليه صدر الشريعة من ان الاجماع حجة لعيشه في عموم
 الاحكام فواضح لاستردة فيه واما على ما ذهب اليه الجمهور من انه حجة
 مع سنته فنوضجه بما في صحيح البخاري ما حاصله ان اهل اليمن سألوا
 عن احوال العالم فقال صلى الله عليه وسلم في الجواب كان الله وام يكين شئ
 غيره وكان عرشه على الماء وكتب في الذكر كل شئ وخلق السموات
 والارض وفي شرحه عمدة القاري كان الاول بمعنى الكون الازلي
 والثاني بمعنى الحدوث ولم ادل سند الاجماع على اختصاص الازلية بالله
 تعالى وصفاته وعلى انصرام العالم وانقطاع الازمنة في جانب الازل الذي
 هو الحدوث الزمانى بنص الحديث انعقد اجماع اهل الحل والعقد عليه
 فكانت مسئلة الحدوث الزمانى قطعية على كلام المسلمين كذنب اى مسلك الجمهور
 ومسلك صدر المشرىعة فمن انكر الحدوث الزمانى فقد انكر حكم القاطع
 وبهذا تبين لك حكم الفاقد وحكم احزابه انتهى ولـى عليه استئلة الاول
 ما مراده من الحدوث الزمانى فان اراد به المعنى الشهور عند جمهور
 الكلاميين وهو سبقة العدم على الوجود زمانا فقد عرفت انه لم يثبت
 من هذا الحديث الشريف اصلا كما اعترف به نفسه حيث قال انه يدل
 على انقطاع الازمنة في جانب الازل، حيث لا زمان لا حدوث بهذا المعنى
 كما لا يخفى وان اراد به الوجود عن العدم فلم ينazuع احد فيه والثانية ان
 الاجماع الذي ادعاه على الحدوث الزمانى هل هو اجماع الصحابة ام اجماع
 غيرهم لا سبيل الى الاول لأن الحدوث الزمانى لم يعهد في عصر الصحابة
 ولا في عصر السلف وانما ظهر بعدهم بزمان كثير بعد ما ترجمت
 الفلسفة من اليونانية الى العربية وهذا بين لاختفاء فيه فكيف يتصور اجماع
 الصحابة على المعنى المجهول عندهم لأن الاجماع انما ينعقد على المعنى
 المعروف من الدين وما هو المعلوم من الدين في معنى الحدوث انما
 هو الوجود عن العدم بایجاد الله تعالى لا غير وان ادعى اجماعا سواه
 فمثل هذا الاجماع لا يتهمسك به في العقائد وفافا والسؤال الثالث ان هذا

الحديث الذى احتاج به فى اثبات الحدوث الزمانى هل هو حديث متواتر او خبر الآحاد ولاشبورة فى انه من اخبار الآحاد فلا يحتاج به فى الاعتقادات والحق فى هذه المسئلة ان الحدوث المعتبر فى العقيدة انما اخذ من صيغة الخلق والفطر والايجاد الواردة فى الشرع والا فلفظ الحدوث غير مذكور فى الشرع فضلا عن الحدوث الزمانى فلو كان ذلك من الدين لا فصح عنه الشرع البينة فيثبت منه ان الحدوث فى باب العقائد هو الوجود عن العدم بايجاد الله تعالى ليس الا فالقدر الواجب على المسلم فى هذه المسئلة ان يعتقد بان العالم بجميع اجزائه حادث بخلق الله سبحانه واجده من العدم بعلمه وقدرته ورادته بالاختيار فمن اعتقاد بقلبه ذلك واقر ب Lansane كان مؤمنا صحيحا البينة. واما ان هذا العدم هل هو عدم فى الزمان او فى الدهر او فى ظرف آخر فلم يكلنا الشارع بتقتيشه ولم يأت الشرع ببيانه بل هو من اسرار الخلقة يعلو عن ادراك العقل البشري على ما قالوا ان تعلق القدرة بالمقدور من سر القدر الذى لا يطلع عليه غيره تعالى فلا يجوز التكلم فيه بحسب الشرعية فضلا عن لزومه بحسب العقيدة وقد قال الله سبحانه ما اشهدتكم خلق السموات والارض ولا خلق انفسهم وقال ولا ترقى ما ليس لك به علم وقال ويخلق ما لا تعلمون الآيات وعن هذا لم يتكلم فيه السلف الصالحون ولم يزدوا على قولهم ان العالم مخلوق خلقه الله تعالى فهذا هو حكم الحدوث بحسب العقيدة كما اطبق عليه سلف الامة قبل خروج المتفاسفة. واما الحدوث الذاتى والزمانى والدهرى الذى تركها اليونانيون وورثها الكلاميون فلا شئ منها يتعلق بالاعتقاد ولا يتوقف صحة الایمان على معرفة تلك الفلسفة المترورة بعد الايقان بان العالم باسره مخلوق الله تعالى وقد علم كل منهم مشر بهم الكلامى فمنهم من اخذ الحدوث الذاتى كالجو نفورى ومنهم من اخذ الحدوث الدهرى كالباقر الداماد وصاحبہ الصدر الشيرازى وطائفة اخذوا الحدوث الزمانى فقالوا ان العالم بجميع

اجزائه حادث زمانى بمعنى انه موجود بعد العدم الزمانى كما في الزمانيات او بعد العدم الواقعى كما في نفس الزمان وما هو متعال عنه عند مثبته ولى فيه اشكال كلامى وهو ان الواقع ان كان ظرفا موجودا يكون حادثا لا محالة خدوثه اما في الواقع آخر فينقل الكلام اليه ويتسلى او في الواقع نفسه فيلزم اجتماع النقيضين وان لم يكن الواقع حدا موجودا فما معنى حدوث الشىء في الواقع ثم ان الواقع مغاير للزمان عندهم فلا يكون فيه امتداد اصلا ولا لا ينقلب الواقع زمانا واذا رفع الامتداد عن الواقع بالكلية لا يكون الحكم فيه بتقدم العدم على الوجود اولى من العكس كما لا يخفى وبالجملة ان العقل ينقبض من تصوير ذلك وقبوله ومن ثم اطبق المحققون من اهل الكشف والنظر على ان ليس في عدم الحادث تقدما سوى التقدم بالرتبة وربما عبوا عنه بالتقدم الواقعى بمعنى انه ليس اعتبار يا مخضا كلامور الفرضية.

ومن اعترافاته ما اوردته في الاصلاح بعد ما غالط بان علم الكلام اساس لجميع العلوم الشرعية الى ان اجترى لتفسيير قوله عليه السلام طلب العلم فريضة على كل مسلم حيث فسره بعلم الكلام قال نعم قد استبعده من ليس في قلبه استحکام الاحکام واستقرار قواعد عقاید الاسلام ولا شك ان هذا الاستبعاد انما نشأ من عدم رسوخ الايمان في قلبه ومن فرط التقليد في كتب الروايات كما هو دأبه في جميع مؤلفاته انتهى وهو غالط مخض نشأ من عدم الفرق بين عالم العقاید وعلم الكلام فان العقاید عبارة عن المسائل الایمانية التي بينها النبي صلی الله علیه وسلم بالتلقى عن الوحي الالهي على الصحابة رضي الله عنهم اولا ثم وصلت اليها بالنقل المتواتر كابرا عن كابر مصونة البيان والمفهوم عن التبديل والتغيير وتكتفت بها كتب السلف رحمة الله تعالى ويعبر عنها بطريق الجماعة واهلها اهل السنة والجماعة لثباتهم في هذا الطريق بدون ميل الى الرأى والبدعة اصلا ولا شك في انه من اول الواجبات الدينية

و اصل العلوم الاسلامية البتة و اما علم الكلام فهو علم الشبهات الكلامية في المسائل الاعتقادية مع اجوبتها و انما دون بعد اختلاف الاراء وتفرق الملة الاسلامية و انحراف المبتدعة عن طريق الجماعة فوضع علمائنا **الكلاميون** علماء للمدافعة عليهم سموه بعلم الكلام حرروا فيها شبهاتهم الكلامية واجابوا عنها بما هو من جنس ادلتهم على الطريق الكلامي ليتم الالزام عليهم فهو مدافعة محضة لا يرجع الى عمل و اعتقاد اصلا فضلا عن كونه من فروض الاعيان ولا يتوقف صحة العقيدة على معرفته وانما يصح الاعتقاد بالثبات في طريق الجماعة وانه ليس بعلم محمود بل هو مدموم عند السلف والمحققين من الخلف كالامام الغزالى والشيخ ابن عربى والفضل الهروى وغيرهم فمن اراد معرفة شأن الكلام فليرجع كتب هؤلاء الاعلام سيما الكتب الغزالية رحمة الله تعالى.

نعم ان علم الكلام الذى وضعوه كانت الحاجة ماسة اليه في عصرهم لدفع التعرضات الواردة من الاهواء المتفرقة الان تتبدل الاعصار تغيرت الاحوال وانجلت العقيدة عن تلك التعرضات بالكلية وتشكلت التعرضات الدينية بصورة اخرى في عصرنا هذا بحيث لم يبق مساغ للمدافع عن الدين بالكلام المتداول بيننا ابدا ومن استراسب فيه فلينظر في المؤلفات العصرية المتعلقة بهذا الموضوع فيعلم قطعا ان الشبهات العصرية لا يمكن الدفاع عنها بهزولة التفتازانية والدوائية وسائر الدروس المتعارفة بل لا بد للمتصدى اليه من البراعة في علم القرآن والوقوف الكامل بسير النبي عليه السلام وتأريخ الاسلام وعلم سائر الاديان بل وعلم الاكوان فالكلام من العلوم التي تتغير بتبدل الاحوال والازمان فانه مدافعة اسلامية تختلف باختلاف التعرضات كما هو شأن المدافعة ومعلوم عند العارف بالا حوال العصرية ان التعرضات الحالية مغایرة على التعرضات الماضية

بالكلية فلا يمكن الدفاع عنها بالمدافع المتدولة السالفة ونحن
 لا ننكر ازوم الكلام اي مدافعة اسلامية في كل عصر دونت من
 طرف علماءنا البارعين في العلوم الاسلامية والواوفين بالاحوال
 العصرية كما قيل ان علم الكلام فرض كفاية في كل عصر وأما
 لزومه على كل مسلم فلم يدعه احد اصلا وبالمجملة ان الاشتغال
 بمدافعة تلك الاختلافات المذهبية التي قطع الزمان عن وجود المختلفين
 بحيث لم يولهم عينا ولا اثرا في هذا الحين يعد حماقة واضاعة للموقت
 لا يسمح الحال به البتة ونحن الان في موقف لونظرت نظر بصيرة ترى
 حولك ماديا يلحد في اصل دينك ودار وينيا يشكك في اصول مذهبك
 ونصرانيا يعترض على اصول شريعتك ونبيك فهل يجوز لك الغفلة
 عنهم والاشتغال بمدافعة المعتزلة والسوفسطائية الذين صرفتهم الايام
 ولم يبق اسمهم الا في خبر كان؟ كلا، بل اللازم عليك الدفاع عنهم
 لحماية دينك وملكك عن ضررهم انكان في وسعك والا فتخليه السبيل
 اولى وأجدر بك من التزاحم على اهل، فوالله لوعاد هؤلاء الكلاميون
 الذين هم قد ورتك ورأوا اشتغالك بمدافعة الخصوم المنقرضة لعدوك
 من المجانين وسخطوك البتة ثم الواجب عليك الانتباه ان الزمان
 اتي بعكس ما تصورت حيث ان الامة الاسلامية احسوا الايام وحدتهم
 الدينية وایقنوها بان الاختلافات المذهبية لا تباينها الجامدة الاسلامية
 ووقفوا سرقوله تعالى ولا تفرقوا فتقشلوا وتذهب ريحكم الاية وهي
 الكلمة التي اتباعها المسلمون في اول نشأتهم فامتد ملكهم الى اسبانيا
 وشمل اقصى الهند ولو لا تلك الاختلافات لعم المعمورة وكان من
 الواجب ان تلاحظ هذه الحكمة من ازمان قديمة الا ان الله سبحانه
 قضى بما جرى به فلما كان ما كان من تفرق الاسلام بسبب الكلام
 اذا اراد الله بقوم سوءا فلامرده والآن ادرك المنساهون يقينا ان
 الوحدة الدينية لاتضادها الاختلافات المذهبية فقاموا لاحياء هذا التوحيد

المدفون بعد ما اماته اهل البدع الاعتمام واشترک فيه الكثیر من اما-
 ثل الشیعة من ایران قال الفاضل عبد الرحيم التبریزی سلمه الله
 وکثرا مثاله فی تاریخه نخبه سپهوری: در ایام گذشته سلاطین اسلام به
 همچنین سلاطین سایر ملل، مذهب رالسباب پیشوافت خیالات جوانگیری
 خود کرده بودند، این بودکه در عهد سلطنت صفویه و آل عثمان
 در اسلامبول و ایران همان منظور که گفتیم در میان سنی و شیعه آتش
 بزرک که مدت‌ها خاموش و خاکستر شده بود مجدداً افر وخته شده؛
 و عصیت طرفین از نوشتمن بند‌های محرک و کتب بی‌معنی خلاف
 دینی فزونی گرفته، دامن زن نار نمرودی گشت، وجود اتفاق
 این ملت حنیف را پاک بسوزخت، علمای ماوراء النهر چون حماله
 الخطب بودند در آن آتش قسمت بزرکی داشتند، بحمد الله حالا
 که نور احساس ملی عالم را گرفته، و قوه کاهر باعی معادن جنسیت
 پیدا شده، و معانی قرآن رسول صادق که حاکی اتفاق و توحید است
 بی‌پرده انتشار یافته، و سلاطین حالیه اسلام به خبط‌گذشتگان معترف
 شده‌اند، استحکام این رشته مودت ملت دوستی و وطن پرستی؛
 و تقویت این معیت و هم‌ستی موقوف به غیرت مؤدبین این دو طائفه
 و رجال کافی دول و انصاف شخصی سلاطین عظام اسلام است که
 اختلاف کلمه‌را از میان بردارند و از انهدام این بنای بزرک
 بتوسند، مذاهب اربعه اهل سنت در فروعات باهم کم و پیش
 متفاوتند به همچنین علمای شیعه در مسائل درجه دویم، بر رضی دون بعض
 اقوال دارند ولی در مبانی اسلام در میان سنی و شیعه چنانکه گفتیم
 بجز از خلافت بینونتی نیست و آنچه غیر ازین مختلف فیه این
 دو طایفه است محل توجه و قابل این قدر کش مکشها نباشد، دارم
 امید که آنهم زمیان بر خیزد انتهی و قال الفاضل آخوند یوسف
 البادکوبی سلمه الله فی کتابه اسلام و مذاهب مامعنایه: بدأ التشیع

في زمان عثمان رضي الله عنه وذلك ان الملة الا سلامية افتقرت واقتصرت الى فرقتين اشتهرت احديهما بالعلوية والآخرى بالعثمانية فالعلوية قالوا ان حق الخليفة بعد الشیخین انما هو لعلى رضي الله عنهم وهو قول عامة المتصوفین وطائفة من البصريین والکوفيين ومال اليه اکثر المسلمين من عراق العجم واما العثمانية فقالوا ان عثمان رضي الله عنه احق بالخلافة بعد الشیخین رضي الله عنهم وشاع هذا المذهب في ارض العرب والشام ثم اشتهرت الاولى باسم الشیعہ والثانية باسم السنۃ ولما آلت السلطنة الى الدیلمیین تغير مسمها فاطلق هذا الاسم على القائلین بان الخليفة بعد النبی عليه الصلوة والسلام انما هو حق على رضي الله عنه واشتد الشقاق من هذا الحین بين الفرقتين وصارت سياسیة انتہی ملخصا وفائدة اللاحقة منه ان الشیعہ ما خالفونا في حق الشیخین رضي الله عنهمما في بداية امرهم وانما خلافهم في الخليفة الثالث رضي الله عنه وهذا لا يخر جهم من السنۃ فان اهل السنۃ ايضا لم يتتفقوا فيه وما اشتهر عنهم من القول باحقيّة على رضي الله عنه على الخليفة بعد النبی صلی الله عليه وسلم فليس هو من مذهبهم في الاصل بل هو امر عارض طرأ على مذهبهم ذی زمان الدیلمیین كما طرأ كثير من العادات والخرافات على الاسلام في القرون النازلة مع براءة الاسلام عن ذلك فليتأمل.

ومن مغالطيه في الاصلاح قوله يمكن تأييد هذا الكلام اي وجوب معرفة علم الكلام على كل مسلم بما افاده الشیخ الاکبر ره حيث قال ان اجناس العلوم كثيرة ولكل جنس من هذه العلوم فصولاً ولذى يحتاج منها فصلان فصل يدخل تحت جنس النظر وهو الكلام ونوع آخر يدخل تحت جنس الخبر والعلوم الداخلة تحت هذين النوعين الذى يحتاج اليهما في تحصيل السعادة الابدية واجبة الاختصاص لكل من طلب نجاة نفسه فقد جعل الكلام من العلوم التي يحتاج اليها في تحصيل السعادة الابدية ومن مقولات العلوم

الداخلة تحت النظر في معرفة الله تعالى وقد انعقد الاجماع على وجوب النظر في معرفة الله تعالى فمن تأمل فيما حققناه لا يشك في وجوب تحصيل الكلام انتهى.

وما نقله عن الشيخ الاكابر رحمه الله من وجوب معرفة الكلام فهو على تقدير ثبوته يحمل على طائفة مخصوصة ابتلوا بالشكوك الـكلامية في المسائل الاعتقادية بحيث لا مخلص لهم عنها الا بالادلة الرسمية الـكلامية فلا يبعد ان يكون الكلام واجبا في حقهم ومنجيا عن تلك الشبهات فقول الشيخ لوضح قوله انما يكون دائرا على تلك الطائفة فقط كيف وهو على اطلاقه يناقض لما نصه في الفتوحات المكية حيث قال فيها وعلماء هذا العلم (الـكلام) ما وضعوه ليثبتوا في انفسهم العلم بالعقائد وانما وضعوه ارداًغا للخصوم الذين حجدوها فطلب علماء الكلام اقامة الادلة عليهم على الطريقة التي زعموا انها ادلتهم فإذا كان الشخص مؤمنا بالقرآن انه كلام الله فليأخذ عقيدته منه ففي القرآن العزيز غنية عظيمة كبيرة للماقال ولصاحب الداء العضال دواء وشفاء ومقنع شاف امن عزم على طريق النجاة وترك العلوم التي تورد عليه الشكوك والشبهات انتهى فهذا صريح في ان الكلام عند الشيخ من العلوم المحذورة فضلا عن وجوبه وان القرآن الكريم دليل كاف في تصحيح العقيدة مغن عما سواه فمن كان مؤمنا به لا يحتاج في تصحيح اعتقاده الى ما عداه فكيف يصح اذن انيقول ان الشيخ عد الكلام من العلوم الواجبة كما ادعاه صاحب الاصباح اذ لا يفيد كلام الشيخ وجوب الكلام على كل مسلم كما عرفت وكذا لا يدل قولهم بوجوب النظر في معرفة الله تعالى على وجوب معرفة الكلام اذ ليس المراد به النظر الـكلامي كما زعمه الاصباح فبني دعواه عليه بل المراد به النظر بمعنى التدبر والتفكير في آيات الله سبحانه الظاهرة في الانفس والآفاق على ما يشير اليه قوله تعالى سئلهم آياتنا في الآفاق وفي انفسهم حتى يتبيّن لهم انه الحق

الأية وهو النظر على طريق العامة وهو يحصل بدون معرفة الكلام
 كما اجاب به الاعرابي حين سئل بهم عرفت ربك فقال البغرة تدل
 على البعير واثر الاقدام تدل على المسير فسماء ذات ابراج وارض
 ذات فجاج الا تدلان على الخبر الصانع ويدل على ذلك اى على اراده
 النظر بطريق العامة دون النظر. **الكلام** اتفاقيهم على صحة ايمان المقلد
 وما نقل عن الشيخ الشافعى من عدم صحة ايمان المقلد فهو مكتوب
 عليه على ما قاله الاستاذ ابو القاسم القشيرى ره او ما اول بمن ترك النظر
 على طريق العامة واما النظر على طريقة المتكلمين بالخوض في المجادلات
 الرسمية فقد نهى السلف من ذلك فضلا عن وجوبه خشية عن الوقوع
 في الشبه والضلال وفساد العقيدة بسبب الخوض فيه فهذا محمل نهى السلف
 عن الاشتغال بعلم **الكلام** على العامة وانما الرخصة للمتأهلين (معنى
 المتأهل مذكور في الاجام) يكفى قيام بعضهم عند الحاجة بوقوع التعرضات
 الدينية وبالجملة ان السلف وكذا المحققون من المتأخرین رحمة الله
 اتفقوا على ان علم **الكلام** ليس من العلوم الضرورية على كل احد بل
 هو من العلوم المحذورة على العامة وانه ليس مأخذ العقائد وانما مأخذ
 الكتاب والسنة قال الامام الغزالى ره في التفرقة ومن ظن ان مدرك
 الایمان **الكلام** فقد ابعد وليت شعرى متى نقل عن الرسول صلى الله
 عليه وسلم ولا عن الصحابة رضى الله عنهم احضاره اعرابيا اسلم وقوله
 له الدليل على ان العالم حادث انه لا يخلو عن الحوادث
 وما لا يخلو عن الحوادث حادث وان الله عالم وقدرة زائدة
 الى غير ذلك من رسوم المتكلمين انتهى بقى هنا بحث مهم جدا لابد
 من الاشارة اليه وهو ان النظر في معرفة الله تعالى انما يكون بالنظر
 في مصنوعاته وما فيها من الخواص والحكم والاسرار وذلك يتوقف على
 العلوم الطبيعية والرياضية والعمانية فوجوب النظر في المعرفة الالهية

يدل قطعيا على وجوب معرفة تلك العلوم الكونية ولذا يرشد القرآن العزيز في آياته الكثيرة إليها ولكن أكثر المسلمين في هذه الازمة اهملوا العناية بالقرآن لا يقرؤنه الا للتبرك لا للعمل والتذكرة مع ان الله سبحانه وتعالى يقول أفلأ يتذرون القرآن، كتاب أنزلناه إليك مبارك ليدبرون آياته إلا آيات فتدركوا العلوم التي دلهم القرآن إليها وأنهمكوا في خرافات لا طائل تحتها ولو تذكرة القارئ البصير في آيات الكتاب الحكيمه يعلم يقينا ان سير المسلمين الآئم ليس على صراط القرآن ولذلك زالت قوتهم وضعفت شوكتهم فصاروا اضعف الامم بعد ما كانوا اقواهم ولو تداركوا من حينه لما فات بان عادوا الى العمل بالكتاب لنالوا بلا ريب مجدهم القديم فان الله تعالى وعد المؤمنين بالنصر والاستخلاف والتمكين والحياة الطيبة في الدارين والله لا يخلف وعده البتة وانما يكون الشخص مؤمنا حقا لو عمل بموجب القرآن واتبعه في جملة الاحكام وكان الصدر الاول فازوا بهذا الوعد الالهي فان المسلمين وقتئذ مع قلة عددهم نالوا من العز والقوة والعلم والثروة ما لم ينل سائر الامم فكانوا خيرامة اخرجت للناس وكانت كامتهم هي العليا فسادوا جميع الاناس مع ان عددهم لم يبلغ عشرة معاشر المسلمين اليوم وانما بلغوا تلك الدرجة القصوى بين الامم لاقتدائهم بالقرآن الذي للحياة لاسلام الا به فجعلوه اماما في اعمالهم ودستورا في امورهم والمسلمون الآن مع كونهم اكثر الملل عددا فانهم زهاء اربع مائة مليون وزيادة فهم اضعف الامم قوة واحاطتهم علما ومعرفة وارثهم عزا وثروة ليست لهم سلطنة فوية ولا دولة قوية وغالبهم حكومون تحت الاجانب مظلومون لا يوجد لشکوبيهم سميه ولا محظوظ فهذا الذل النازل بالمسامين ماله سبب غير اعتراضهم عن القرآن الذي انزل إليهم ليؤمنوا به ويأتموه باوامره وليدبرون آياته وأحال ان اكثرهم لا يعملون بما وامرهم ولا يتذرون في معانيه ولا يقرؤنه الا للتبرك في المجالس والدعاء عند المقاابر وهو امر غير خفي البتة

وقد وصفه الله تعالى بأنه ذكر للمؤمنين وأنه هدى وبشري ونور مبين
فain السعادة بدون الاستهدا بعديه والتذكرة بذلك يه في الآخرة والأولى
وقد قال الله تعالى ومن اعرض عن ذكرى فان له معيشة ضنك وخسره
يوم القيمة اعمى الآية والحاصل ان القرآن سبب حياة هذه الامة كما ان
الاسلام روحها فلا يمكن ان تقوم الامة بلا حياة وتحى بلا روح هذا من
اهم المباحث الذى يجب حصر الانظار اليه وترك البحث عما سواه ولا
يجوز التوانى فيه اصلا ففيجب على العلماء الذين هم حفظة الدين الاقدام
على هذا العمل الجليل ولو فعلوه كانوا قد ادوا فريضة دينهم وطلبو سعادة
ملتهم والرمق باق والأعمال مقبلة واليه المصير.

ومنها ما ذكره في الأصحاب ايضا قال على انا نرجح ما ذهب إليه
الامام الاعظم على ما ذهب إليه الامام مالك والشافعى رحمهم الله تعالى
انتهى وهو بهتان ظاهر على الامام رحمه الله فان علم الكلام مبغوض
عنه كما هو عند سائر الائمة الایری قوله لا بنه حماد قاتل الله عمر و
ابن لبيد فانه فتح بابا من الكلام وذكر في مفتاح السعادة انه نقل عن
ابي يوسف ره قال كنا جلوسا عند ابى حنيفة ره اذ دخل جماعة في ايديهم رجال
فقالوا ان احد هذين يقول القرآن مخلوق وهذا ينزعه ويقول انه
غير مخلوق قال ابو حنيفة ره لا تصلوا خلفها فقلت اما الا ول فنعم فانه
يقول بخلق القرآن واما الآخر فما باله لا يصلى خلفه فقال انهما ينزا عان
في الدين والمنازعة في الدين بدعة انتهى فانظر كيف شدد القول في
الكلام ومنع عن الاشتغال به ولو بحق وما نقل عنه من اشتغاله بعلم
الكلام ومناظراته باهل البدع والا هوء فهى محملة على اوائل حاله يؤين
ما رواه يحيى بن شيبان عن الامام ره حيث قال الامام الاعظم ره
كنت رجلا اعطيت جدلا في الكلام وكنت قد نازعت طبقات الغوارج
والروافض وكنت بحمد الله سبحانه اغلبهم وكنت اعد الكلام احسن
العلوم وافضلهم فراجعت نفسي بعد ما مضى فيه عمر وتدبرت فقلت

ان المتقديرين من اصحاب النبي صلى الله عليه وسلم واتباعهم رضى الله عنهم لم يكن يفوتهم شئ مما ندركه نحن وكانوا عليه اقدر وبه اعرف وما كانوا متذمرين ولا مجادلين ولم يخوضوا فيه بل امسكوا عن ذلك ونهوا عنه اشد النهى على ذلك مضى الصدر الاول من السابعين والذين اتباعوهم باحسان فلما ظهر لنا من امورهم ذلك تركنا المنازعه والخوض في الكلام ورجعنا الى ما كان عليه السلف رضى الله عنهم وشرعننا فيما شرعوا وجالستنا اهل المعرفة بذلك والله سبحانه الحمد انتهى
 كذا ذكره الامام ظهير الدين المرغيناني ره في مناقب الامام الا عظم ابي حنيفة رضى الله عنه فكيف يصح اذن انيقول ان الامام الا عظم ابا حنيفة كان يحسن الكلام دون سائر الائمه رحمهم الله تعالى فليتفكر ومن اعتراضاته ما اورده في الا صباح قال ومن اراد انيكون بجدا قال في تفسير اهل الحق اى الذين يدينون بما ثبت وتقرر عند الله من الدين ويلازمونه واصله المتقرر الذي لايسوغ انكاره من الا عيان الثابتة التي لا مدخل لها في هذا المقام فانظروا الى شيخ غير بالغ قد اخذ الله تعالى عنه العقل السليم فحرم من سلوك الصراط المستقيم وقوله واصله المتقرر الذي من الا عيان الثابتة ففيه ان الا عيان الثابتة لكل واحد واحد من افراد الا نسان اعيان قابلة حاصلة بالفيض القدس غير مجعلة فمن ثم قالوا ما شمت الا عيان الثابتة رايحة الوجود على انه يلزم انيكون جمع افراد الا نسان من اهل الحق على هذا التقدير اذ معنى الكلام على ما نص به صاحب السراب قال اهل الا عيان الثابتة انتهى مغلطة ظاهرة نشأت من قصور نظره في عبارة المرجاني حيث توهم ان قوله واصله المتقرر الخ من تتمة قوله اى الذين يدينون الخ مع ان الامر ليس كذلك فان قوله اى الذين يدينون الى قوله عند الله بيان لمفهوم اهل الحق ويتم الكلام به واما قوله واصله المتقرر فهو جملة مستأنفة شروع الى تفسير الحق وتعداد معانيه وحاصله ان الحق يطلق

على ثلث معان يراد كل واحد منها في مورده فتارة يطلق الحق على الا- عيان الثابتة اى الحقائق الموجودة في الواقع ويراد هنا المعنى في مقابلة السوفس طاء وليس المراد بالاعيان الثابتة ما هو مصطلح الصوفية كما توهيمه الاصلاح فانها امور معروفة في العين لا يبحث عنها في الكلام وقد يطلق الحق على العقائد الصحيحة وهو المعنى المراد في هذا الباب فمعنى قول المصنف قال اهل الحق في هذا المقام قال اهل العقائد الصحيحة وهو صحيح لا اشكال فيه وقد يطلق على الاقوال الصادقة في شارك الصدق بحسب هذا المورد فليتأمل المصنف فيما استشكل الا صلاح في هذه العبارة وقس عليه سائر اشكالاته.

ومنها ما ذكره في الا صلاح ايضا قال واما من بخل واستغنى فقد اتى به مضحكه الصبيان في هذا المقام ايضا ونص عبارته هكذا الواحد على الاطلاق الذي يستحيل تقدير الانقسام في ذاته الى الا جزء الفعلية والتحلية والجزئيات النوعية والجنسية الى آخر ما تفوته به الشيخ المجدد واتى بشطط عظيم فيما احزا به الكرام لما عجزتم عن مطالعة عبارات شيخكم مجدد السراب ولما وفقتم عند ظهواه الفاظه وقفه الهرة عند المرأة حكمتم بان العلماء عن آخرهم لا يطلعون على مؤلفاته وهذا الحكم منكم مع انه اساءة عظيمة في بساط الوجود موازنة مثل موازنة اليهود فاعلموا ان قول المصنف الواحد لما كان خبرا بعد خبر فسره العلامه بقوله يعني ان صانع العالم واحد ثم استشهد عليه بقوله تعالى لو كان فيهما آلهة الا الله لفسد ذا فحمل عبارة المتن على حصر الا لوهية والخالقية والمعبودية واما الشيخ المجدد لما قلق رأسه بضرب ارواح السلف والخلف عجز عن شرح المتن واتى باضحكه نقلناها انتهى لا يخفى على البصیران المرجاني قرر عبارة المتن «الواحد» بحيث يشمل اخاء الوحدة كلها حيث نفى الكثرة الجزرية والفردية والنوعية والجنسية عن واجب الوجود سبحانه وتعالى وهو التوحيد المطلوب في العقيدة اذمن وحد الله تعالى بنفي الكثرة الفردية والنوعية دون نفي الكثرة الجزرية لا يعد

موحدا في نظر الشرع كما لا يخفى فلله در المرجاني كيف اتى في هذا المقام باباً لغة كلام واوضح المسئلة باتم بيان يعلمه سليم العقل والوجودان على خلاف شرح العلامة فإنه مقصري في البيان في هذا المقام حيث قصر على نفي الا فراد دون نفي الا جزاء فكان شرح المرجاني اولى واتم وأوفق بهذا المطلب الا على ومنه يعلم ان الاصباح غافل عن التوحيد المراد هنا وذاهلي عن اقسام الوحدة والكثرة فانظروا الى هذا الشيخ البالغ في رزقه انه تصدى لشرح العقائد وهو لا يدرى اول ما يحب عليه.

ومنها ما اوردته في المصباح قال حفطنا الله بفضله وكرمه عن اوهام المرجاني الذي ابتلاه الله تعالى بالجمع بين الا ضداد حيث اعترف بالخلق والا يجاد وانكر معناه لان معناه هو الا خراج من العدم الى الوجود فيقتضي تقدم العدم على الوجود تقدما انفكاكيا فلما حمله على الا يجاد التقدير الذي يكون مسبوقا بالعلم فقط بدون سبقة العدم كما صرخ به فقدر انكر معناه فيلزم عليه الا قرار بأنه مخلوق وانه غير مخلوق انتهى وانت تعلم ان المصباح لم يحصل معنى الا يجاد التقدير حمله على ما يرادف الفرضى دون الواقعى فوقع فى تلك الاغلوطة وكيف يطن فى المؤمن المعتقد بوجود الخالق القول بالا يجاد الفرضى دون الحقيقى فضلا عن المرجاني الذي هو اعرف بالمسئلة عن غيره وقد بيده بان الا يجاد مسبوق بالعلم والقدرة واقع على وفق الا رادة والمشية وهو المعنى الذي قرره اهل السنة في تفسير الفاعل المختار ومعلوم عند كل مسلم ان الا يجاد صفة لله سبحانه فلا يتصور ان يكون اعتباريا ولا ان يكون مسبوقا بالعدم كما توهمه المصباح اذهو صفة ازلية له تعالى فلا يكون مسبوقا بالعدم وان كان مسبوقا بالعلم والقدرة وانما وقع المصباح في هذا الوهم الفاسد من اشتباهه بين الا يجاد الذي هو صفة الواجب وبين الوجود الذي هو صفة المعلول وال الاول قد يسم لا يجوز سبق العدم عليه البتة والثانى وصف المعلول

يسبقه العدم لا محالة ثم المرجاني لم ينكر تقدم العدم في وجود المعلول وإنما كلامه في التقدم الذي تخيله جماعة من المتكلمين بانياً يكون قبل الوجود امتداد مقدارى يقع العدم فيه وليس المرجاني بمتفرد في الانكار عليه بل المحققون كلهم انكروا هذا المعنى كما لا يخفى. ومنها ما أورده في التوضيح قال وأما من عجز ومع هذا صنف وأعرض عن الشرح ولم يفهم كلام نفسه ولن يفهم كلام غيره أبداً فقلب المرام وغفل عن المقام حيث قال وقوله ككلمة التوحيد فان صحة الاستثناء تفيض عهوم الصدر فانظر إلى قوله والى المسئلة والى علتها أين المسئلة وأين الأصلة وأين سفة السفيه وأعلم أيضاً أنه لا ينبغي أن يلتفت إلى كلامه لولا سفة السفاء من اتباعه فلا جرم لا بد من الرد عليه وعليهم أما أولاً فلان التعليل بصحة الاستثناء لو صح إنما هو وظيفة المصنف بما نيد قول ولصحة الاستثناء في الكلمة التوحيد ولم يقل وأما ثانياً فلان العطف على الوجه السابق يقتضي التعليل السابق من أن النكرة الواقعية في سياق النفي عامة لأن قولنا لا إله إلا الله الكلمة التوحيد بالاجماع فلو لم يكن صدر الكلام نفياً لكل معبود الا يكون اثبات الواحد توحيداً وأما ثالثاً فلان هذه الكلمة شاملة توحيد العامة وتتوحد الخاصة فيقتضي حمل الكلمة إلا على الصفاتية فكيف يجوز التعليل بصحة الاستثناء انتهى هذا تعقيب لا تعلق له بالحزامة أصلاً فجدير عليه أن يقول سارت مشرقة وسرت مغارباً وشنان بين الشرق والغرب فياً له لو تدبر المسئلة في الجملة مما أتي بهذه السفسطة الظاهرة اذ لا يخفى على المتدارس أن المرجاني شرح قوله المصنف «وكلمة التوحيد» شرعاً يناسب سوق المتن وسباقه ويوافق مذهب الماتن ومذهبه حيث علل عهوم النكرة الواقعية في هذه الكلمة الطيبة بصحة الاستثناء وقد ذكر المصنف كون صحة الاستثناء علة العهوم في الجمع المحلي والمفرد المحلي باللام قبيل ذلك وإنما لم

يذكره هنا ثقة بقريحة الناظر فان كل من يعلم هذه العلة يحكم
 بداهة بان ما صح استثنائه يعم ما قبله كما هو هنا فتعليق العموم بهذه
 العلة كما علل بها المرجاني لا ريب انه مما ارتضاه المصنف على ما
 يدل عليه كلامه فيكون شرح المرجاني شرحا مرضيا عنده البتة واما
 تعليل العموم بدلة الاجماع دون صحة الاستثناء كما علل بها التوسيع
 تبعا على العلامة حيث قال ان هذه الكلمة كلمة التوحيد بالاجماع ولو
 لم يكن صدر الكلام نفيها عاما لا يكون اثبات الواحد توحيدا فهو تعليل
 بما ذهب اليه الشافعى مبناه كون الاستثناء اثباتا من النفي على ما
 تقرر عندهم فلا ينبغي ان يكون ذلك شرحا القول المصنف ولا توجيهها
 بمبرامه مهما روى المذهب ولو حط المطلب فيها اهل الانصاف عليكم
 الموازنة بين هذين الشرحين ان المرجاني اعطى القوس باريهما
 حيث شرح قول المصنف شرحا موافقا بمذهبه وذكر في تعليل العموم
 ما ذكره المصنف في هذا المبحث ولم يأت بما يخالف مذهبه فاعطى
 الشرح حقه وقضى نحبه وإنما صاحب التوسيع فما التفت اليه اى لم
 يتذكر موافقة المتن ولا المذهب بل قرر المسئلة بما وجده في التلويع
 ولم يدرك هو موافق بالمذهب اولا وتكلف لأن يجعل قول المصنف
 موافقا لما قرره وليت شعرى فايهمما اوافق شرحا واقرب قصدا ثم
 انه لم يقنع بذلك بل شنع المرجاني تشنيعا بلاغا حيث نسبة الى
 العجز عن الشرح والجهل بمفهوم المتن زاعما نفسه اى من بابه مع
 كونه بعيد عنه بعد الارض عن السماء ولا خفاء انه وقع فيما وقع من
 عدم التبصر في عبارة المتن ومن غفلته عن الفرق بين المذهبين
 واياما كان فمنا قشة مهملة لا تتعلق له بكلام المرجاني وتفصيل المقام
 ان الاستثناء عند الشافعى اثبات من النفي وبالعكس يقال له العهل
 بطريق المعارضة وعندنا تكلم بالباقي بعد الثنائيا وهو العمل بطريق
 البيان مثلا قول القائل له على عشرة الا ثلاثة فعندنا يكون بمنزلة

القول له على سبعة وعند الشافعى يصير كأنه قال ليس له ثلاثة من العشرة واحتاج الشافعى بالاجماع وبد لالته اما الاجماع فاجماع اهل اللغة على ان الاستثناء نفي من الاثبات واثبات من النفي واما دلالة الاجماع في بيانها ان قولنا لا الا الله كلمة وضعت بالاجماع للتوحيد ومعناه النفي والاثبات اي نفي الإلوهية عن غيره واثبات الإلوهية له سبحانه وتعالى فيكون اثباتا بعد النفي ولو كان تكلما بالباقي لكان نفيا لغيره لا اثباته فلا يكون توحيدا وهو خلاف الاجماع فثبت بدلالة الاجماع ان معناها الا الله فانه الله وهو المطلوب هذا ما احتجوا به في كون الاستثناء اثباتا من النفي وبالعكس فيظهر منه ان تقرير المتن بدلالة الاجماع كما قرره التوسيع فهو تقرير بما لا يسامحه مذهب الماتن والجواب عنه اما عن الاول فبيان مراد اهل الاجماع بقولهم الاستثناء من النفي اثبات مجاز بان يراد بالاثبات عدم النفي الذي في الصدر بطريق اطلاق الاخص على الاعم وكذا مرادهم بالنفي في قولهم من الاثبات نفي عدم الاثبات الذي في الصدر بطريق المذكور ولو سلم ان المراد بالاثبات والنفي حقيقة في الموضعين لكن اجماعهم هذا معارض باجماع آخر مثله وهو اجماعهم على انه تكلم بالباقي بعد الثناء فاحتى يرجع الى التوفيق بينهما بان يحمل هذا الاجماع على انه تكلم بالباقي بعد الثناء بحسب وضعه اللغوى والاجماع الاول على انه اثبات ونفي بحسب اشارته على ما افاده الامام البزدوى في كتاب الاصول حيث جعل الاستثناء تكلما بالباقي بحقيقة وصيغته وجعل الایجاب والنفي باشارته والجواب عن الثنائى ان افاده كلمة التوحيد للاثبات بعد النفي انما هو بالعرف الشرعى لا الوضع اللغوى الذى كلامنا فيه وال الاولى في الجواب عنه ما ذكره صاحب التوضيح وسيأتي بيانه وتمسك علمائنا بالنص وبالاجماع وبالدليل العقلى ايضا اما النص فقوله تعالى فلبيث فيهم الف سنة الا خمسين عاما والمراد تسعمائة وخمسون سنة فيكون

تكلما بالباقي بطريق البيان ولو لم يكن تكلما بالباقي بل كان نفيا
 بعد الاثبات بطريق المعارضه كما هو مذهب الشافعى يلزم نفي حكم
 الخبر الصادق بعد ثبوته واللازم باطل بالضرورة اما الملازمة فلان
 الله تعالى استثنى الخمسين من الالف فى الاخبار عن لبث نوح
 عليه السلام فى افوهه قبل الطوفان فلو لم يكن تكلما بالباقي لثبتت
 حكم الالف بجملته ثم عارضه الاستثناء فى الخمسين فيلزم كونه نافيا
 لحكم الخبر الصادق الذى اثبتته اولا وهوتنا قض فثبتت ان عمل
 الاستثناء بطريق المعارضه لا يصح فى الاخبار بل انما يكون فى
 الايجاب فقط لأن الايجاب فعل حالى والمنع بالمعارضه ايضا كذلك
 فيعمل فيه بخلاف الخبر لأن المخبر عنه اما انيكون فى الماضي او فى
 المستقبل والمعارضه فى الماضي لا يستقيم لثبوته ومضيه وكذا فى
 المستقبل اذ هو معذوم ومعارضه المعذوم لا يتصور فعلم ان ماذهب
 اليه الشافعى ره فى كيفية الاستثناء من العمل بطريق المعارضه انما
 يجرى فى الايجاب فقط ولا يستقيم فى الاخبار لا فى الماضي ولا
 فى المستقبل وكذا لا يستقيم فى العدد لأن اسم العدد نص فى مدلوله
 لا يحمل على غيره بوجه وعلى تقدير جعله مجازا فالحقيقة اولى منه
 ولا يصار الى المجاز مع امكان الحقيقة واما ماذهب اليه الحنفية فقد عرفت انه
 يعم الايجاب والاخبار والاستثناء العددى وغيره فيكون اولى واشمل
 واما الاجماع فقد اجمع اهل اللغة قاطبة على ان الاستثناء استخراج
 وتكلم بالباقي بعد الثناء يعني انه استخراج صوري وبيان معنوى
 اذا المستثنى غير داخل فى المستثنى منه فيكون بيانا للباقي فالاستثناء
 عندنا تصرف فى الكلام يجعل عبارة عما وراء المستثنى وعنده الشافعى
 تصرف فى الحكم بطريق المعارضه بمعنى ان اول الكلام ايقاف للكل
 لكنه لا يقع لوجود المعارض وهو الاستثناء الدال على النفي عن
 البعض كما فى المثال السابق حتى صار كأنه قال الا ثلاثة فانها ليست على

فلا يلزمه الثالثة للدليل المعارض لاول الكلام واما الدليل العقلى ان
 الكلام قد يسقط حكمه بطريق المعارضة بعد ما انعقد فى نفسه كما
 فى التخصيص وقد لا ينعقد بحكم كما فى طلاق الصبي والمجنون
 والحاد الاستثناء بالثانى اولى لانه لو انعقد الكلام فى نفسه كما فى
 المثال المذكور مع انهلا يوجب العشرة عليه بل السبعة فقط لزم اثبات
 ما ليس من محتملات اللفظ اذ السبعة لا تصلح مسمى للفظ العشرة
 حقيقة وهو ظاهر ولا مجاز الا ان اسم العدد نص فى مدلوله لا يتحمل
 غيره ولو سلم فالمحاجز خلاف الاصل فيكون مرجوها فاذن ثبت انه
 لا يجوز ان يكون الاستثناء اثباتا من النفي وبالعكس بطريق المعارضة
 فيكون تكلما بالباقي بعد الثناء بطريق البيان وبما قررنا ظهر ان
 مراد الشافعية يكون العمل بطريق المعارضة هوان المستثنى منه عبارة عن
 القدر الباقي مجازا والاستثناء قرينة عليه كما صرح به صاحب المفتاح
 والتوضيح وحاصل الخلاف بيننا وبين الشافعية ان الاستثناء عندنا لا يدل
 على مخالفة الحكم الخارجى فى المستثنى لحكم الصدر وان دل على مخالفة الحكم
 الذهنى واما عند الشافعى فيدل على مخالفة الحكم الخارجى فانه عنك يفيد الا ثبات
 بعد النفي وبالعكس منطوقا كما سبق قال السيد الشريف منشأ الاختلاف
 فى ان الالفاظ هل هى موضوعة للأمور الذهنية ام الخارجيه فذهب الشافعى
 الى الثانى والحنفية الى الاول ولما لم تتصور واسطة بين النفي والاثبات
 فى الامور الخارجيه لزم القول بان الاستثناء من النفي اثبات وبالعكس
 وعند الحنفية لما كانت واسطة بين امور الذهنى والخارجية بالضرورة
 لزم القول بان الاستثناء لا يفيد حكم ما فى المستثنى نفيها ولا اثباتا انتهى
 توضيجه ان الكلام سواء كان خبريا او طلبيا دال على نسبة ذهنية حاصلة
 فى ذهن المتكلم قائمة مع الطرفين لما عرف ان الالفاظ وضعت لاعلام
 ما فى الضمير ثم ان كان الكلام خبريا يشعر بوقوع متعلق تلك النسبة
 الذهنية فى الخارج وان كان طلبيا يشعر بان المطلوب تحصيل ما فى الذهن

في الخارج فالاستثناء يدل على ثبوت النسبة الذهنية في المستثنى منه ويشعر بوقوع متعلقاتها في الخارج ويدل أيضا على انتفاء تلك النسبة الذهنية عن المستثنى وأكنه لا يشعر بوقوع تلك النسبة الذهنية المتنافية في الخارج كما أشعر في المستثنى فكان الاستثناء لا يدل على المخالفة بين المستثنى والمستثنى منه في النسبة الخارجية أذلا دلالته في المستثنى على الحكم الخارجي أصلاً لأنفيا ولا ثباتا وإنما يدل على خالفه النسبة الذهنية فقط فصار المستثنى عند الحنفية مسكوناً بتعارضه في حق النسبة الخارجية فثبت الواسطة بالنسبة الخارجية إليها بخلاف الشافعية القائلة بأن اللفاظ موضوعة بازاء الأمور الخارجية.

ومنها ما أورده في التوسيع أيضاً قال قوله وفيه نظر لأنها إنما يصح هذا الحكم لو كان الاستثناء ثباتاً من النفي وليس كذلك كما تقرر عند الحنفية انتهى يشمل عدة مفاسد المفسدة الأولى أن هذا الظن منه يدل على أن المصنف إنما هرب عن صحة التعلييل بالاستثناء خوفاً من الاستثناء الذي هو ثبات من النفي وهذا خيال فاسد من وجهين الأول أن تعلييل الاستشهاد الثاني مبني على لزوم مختلفه نص القرآن ولزوم خرق الأجماع والوجه الثاني أن الإثبات من النفي في هذه الكلمة المباركة عين الإيمان فكيف يفر المسلم عن الإيمان انتهى فهو تعرضاً على المرجاني في زعم صاحب التوسيع وفي الحقيقة لا تعلق لها بكلامه فضلاً عن كونها تعرضاً لأن قول المرجاني وفيه نظر اعتراض على قول العلامة في تقرير عبارة المتن «وكلمة الوحيد» وقد قرر موافقاً بذلك حيث استدل على عموم النكرة الواقعة في هذه الكلمة الطيبة بدلالة الأجماع فرده المرجاني بأن ذلك مبني على كون الاستثناء ثباتاً من النفي وهو غير مسلم عند الحنفية فلا يكون شرحاً لقول المصنف ولا توجيهها ببرامجه وقول التوسيع أن كون الكلمة الطيبة توحيداً ثابت بالنص والأجماع فمن خالقه فتد خالق النص والأجماع فهما لا تعلق له بهذا المقام أذلانزاع لأحد في كون هذه الكلمة كلمة التوحيد البتة وإنما الخلاف في أن كون هذه الكلمة

توحيدا هل يتوقف على كون الاستثناء اثباتا من النفي اولا فالحنفية قالوا لا واجبوا عما تمسك به الشافعى تارة بان كون هذه الكلمة توحيدا من الوضاع الشرعية واما الاستثناء فهو من الوضاع اللغوية وآخرى بان الثابت بمنطق هذه الكلمة هو نفي الغير فقط واما اثبات الا لوهية له سيدحانه فيثبت باشارتها والنزاع في ان الاستثناء هل هو اثبات من النفي او تكلم بالباقي انما هو بحسب منطق الكلام لا بحسب اشارته وما قال صاحب التوسيع الا ثبات من النفي في هذه الكلمة عين الایمان فكيف الخ ان اراد انه اخص منه بحيث من لم يعتقد بها بهذا الوجه لا يكون مؤمنا فينتقض ذلك بالحنفية اذهم لا يقولون بهذا الوجه لما مر آنفا من قولهم ان الاستثناء تكلم بالباقي وليس اثباتا من النفي مع انهم مؤمنون بها حقا وان اراد ان تصدق الكلمة بهذا الوجه ايضا من الایمان بمعنى ان هذا التوجيه ايضا من محتملاتها كما هو عند الشافعى فمسلم ولا يلزم منه عدم الایمان فيهن لا يعتقدوا بهذا الوجه كالحنفى فلا يصح قوله فكيف يفر المسلم عن الایمان.

قال المفسدة الثانية قوله وليس كذلك فانه يدل على ان صاحب السرابة من الدهرية اذلولم يكن الاستثناء اثباتا من النفي يكون نفي الصانع مع ان الكلمة الطيبة وضعفت لاثبات وجود الصانع في الشرع انتهى وهو اعتساف لا اعتساف وراءه اذيلزم على هذا القول انت تكون الحنفية باسرهم دهريين فانهم اتفقوا على ان الاستثناء تكلم بالباقي وليس اثباتا بعد النفي كما اسلفناه فانظر الى صنيع هذا الرجل وذفة عقله حيث يزعم انه يطعن بذلك على المرجاني فقط مع انه يتجاوز به على سلفنا اجهزيعين اعوذ بالله من هذه الاساءة ونعم ما قيل: ولو ان خفة عقله في رجله * سبق الغزال ولم يفته الارنب ومعلوم عند كل خبير ان افاده هذه الكلمة للتوكيد عندنا انما بحسب عرف الشرع من حيث ان الشرع وضعها للتوكيد او بحسب الاشارة دون المنطق او بالضرورة وتفصيل ذلك ان معظم الكفار كانوا اشركوا وفي عقولهم وجود الاله ثابت فسيق هذه الكلمة لنفي الغير ثم يلزم منه

وجوده تعالى بطريق الاشارة على القول الثاني او بطريق الضرر على القول الثالث فان وجود الاله لما كان ثابتا في عقولهم يلزم من نفي غيره وجوده تعالى ضرورة اذ تقديره على هذا القول لـلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ موجود فيكون كالخصوص بالوصف وليس دالا على نفي الحكم عما عداه عندنا فلا دلالة في الكلام على وجوده تعالى منطوقا ومفهوم ما بل يثبت ضرورة فان قيل لزوم وجوده تعالى بطريق الاشارة اعتراف بمذهب الشافعى فانه لايدعى انه يفيد الاثبات بطريق العبارة بمعنى انه يكون السوق لاجله بل يدعى انه من ادلول الناظر ولزوم وجوده بطريق الضرورة على الوجه المذكور يقتضى ان لا يصيغ الدهري النافى لوجود الصانع تعالى مؤمنا بهذه الكلمة وهو خلاف الاجماع فلنا لانسلم انه اعتراف بمذهب الشافعى اذ هو يدعى انه يفيد الاثبات بطريق العبارة حيث يجعل الاثبات جزا من الكلام والجزء مسوق له في الجملة فيكون عبارة ومنطوقا كما تقدم على ان اطراد هذا الحكم اعني كون الاستثناء اثباتا من النفي انما هو في العبارة فقط فكذلك اي اطراد هو محظوظ الخلاف واما ثبوته بطريق الاشارة فليس بمطرد بل في هذه الصورة فقط اذلا اشارة في نحو لاصلة الابظهور الى اثبات الصلة بظهور واما ايمان الدهري بهذه الكلمة فمبينى على الاعم الاغلب وانما حكم باسلامه عملا بظاهر قوله عليه السلام امرت ان اقاتل الناس حتى يقولوا لـلَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ الحديث.

قال المفسدة الثالثة قوله كما تقرر عند الحنفية انه خيال فاسد وفردية بلا مرية وان كنتم فى ريب فانتظر وا الى اصول فخر الاسلام والى الهدایة حيث قال او قال ما انت الاحر عتق لان الاستثناء من النفي اثبات على وجه التأكيد توضيع المقام بحيث يندفع به الاوهام كما افاده فخر الاسلام انه لا ينبغي الاختلاف فى ان الاستثناء من النفي اثبات ومن الاثبات نفي تشهده الأمثلة الموردة فى الهدایة وغيرها وانما الخلاف فى وجود الحكم فى المستثنى وعدمه وبعض الحنفية ذهبوا الى انه لا حكم فيه ولا يخفى ان هذا

الخلاف اى في وجود الحكم وعدمه امر وما قاله صاحب السراب امر آخر
 لم يذهب اليه احد انتهى وقد بینا مادة الخلاف بين الحنفية والشافعية ودلائلهم
 فيما سبق فلا نعيده هنا وانما نشير هناك الى فریته الصریحتین فریة على
 المرجاني وفریة على عامة الحنفية اما الاول فانه استدالیه ما هو ببرئ منه
 قطعا ولا ايهام له في كلامه اصلا او لا اغترار بعض الناس بتلك المفتريات
 ما كان في ردها نوع فائدة لسقوطها عن درجة الكلام عند اولى البصيرة
 والوجدان ولذاك فنقول اختلق صاحب التوسيع تلك الفریة الصریحة
 من قول المرجاني وليس كذلك عند الحنفية حيث حمل بمجرد سؤوفهمه وسبعين
 غرضه على القول بان الاستثناء ليس اثباتا من النفي وبالعكس على الاطلاق
 عند الحنفية فقال ان ما قاله امر آخر لم يذهب اليه احد فاين القرينة الى هذا
 التحامل واى كلمة من كلامه يوهم ذلك، كلا، بل المقام يأبى عنه بالكلية اذ قول
 المرجاني وليس كذلك بيان مذهب الحنفية وقد اعترفت بان الخلاف بين
 الشافعية والحنفية من جهة وجود الحكم وعدمه في المستثنى فيحمل قول
 المرجاني عليه ايضا بقرينة المقام فيكون معنى قوله وليس كذلك يعني
 ليس الاستثناء اثباتا من النفي وبالعكس من حيث الحكم عند الحنفية
 وانما لم يذكره لاستغناء المقام عنه وظهور المراد بدونه اذ كل من له ادنى
 امام من علم الاصول لو قيل عليه ان الاستثناء اثبات بعد النفي وبالعكس
 عند الشافعية وليس كذلك عند الحنفية يعلم بدراهة ان المراد به من حيث
 وجود الحكم وعدمه كيف وكتب الاصول مشحونة بذلك الخلاف بیننا
 وبين الشافعية من ان الاستثناء هل هو تصرف في الكلام كما هو عند الحنفية
 او تصرف في الحكم كما هو عند الشافعية كما لا يخفى ولذا لم يذكر
 سائر المؤلفين هذا القيد في عباراتهم الاتوی ان الامام السبکی قال في جمع
 الجواع الاستثناء اثبات بعد النفي وبالعكس خلافا لابي حنفية والامام حافظ الدين
 النسفي قال في المنار استدل الشافعی على كون الاستثناء اثباتا بعد النفي
 وبالعكس بالاجماع وهكذا عبارة الآخرين حيث لم يقيدوها بقيود الحكم

فلم يذكره المرجاني ايضا اقتداءً بأسلوبهم واعتماداً لظهور المراد بقرينة المقام نعم ان العبارة ظاهرة في المراد لا اشكال فيها اصلا ولا غريراً ايضاً في تطاول صاحب التوسيع بكل كذبة وفرية بالحق فذلك دينه في حق المرجاني وإنما العجب انه صار لا يتفق صناعة بهتانه التي هي رأس مال فضيلته ومرمى سهم غرضه وغاية وأما فريته على عامة الحنفية انه قال عدم الحكم في المستثنى مذهب بعض الحنفية مع ان الحقيقة خلاف ذلك اذا القول بعدم الحكم في المستثنى مذهب عامة الحنفية حيث قالوا ان الاستثناء تكلم بالباقي لا اثبات بعد النفي وبالعكس كما قد منها والقول بوجود الحكم فيه مذهب بعضهم يفخرون الاسلام ومن وافقه مع ان الكلام تفصيلاً فانه لم يخالف مذهب الجمهور بالكلية ولا وافق الشافعية بجملتها بل فصل وثلث القول في هذه المسئلة حيث قال في اصوله ان الاستثناء تكلم بالباقي بمنطقه واثبات ونفي باشارته وأما الشافعية فقالوا انه اثبات ونفي منطقاً كما عرفت قال في المسلم مسئلة الاستثناء من الاثبات نفي وبالعكس عند الشافعية وطائفة من الحنفية منهم فخر الاسلام واكثرهم على ان لا حكم فيه اصلاً وإنما هو بيان ان الحكم على ما عداه انتهى فهذا صريح في ان القول بعدم الحكم في المستثنى مذهب جمهور الحنفية لا مذهب بعضهم كما زعمه التوسيع:

وقد ذكرنا من الاعتراضات التوسيعية والاصباغية والمصباحية ما يكون انموذجاً مجده وعها فيعلم الباقي بالقياس عليها وكفى بذلك ذكرى لقوم يعقلون وأما بهتاناته على المرجاني من انسكار حدوث العالم وانكار الخشر وانكار الخلافة الحقة وانكار فضائل الخلفاء الثلاثة وغيرها فكلها افتراً آتجلية يظهر بالتدبر الصادق في كتب المرجاني باحاطة اطرافه كلامه مع التأمل التام في سوابقه ولو احقره ولئن فرضنا على سبيل فرض المجال ورود تلك الاعتراضات على المرجاني فلا وجه اصلاً لطعنه وشتمه وتشنيعه وتتجهيله وتضليله وتكتييره بمجرد سؤفهمه وسعيه لغرضه وفرط عناده فهذا الضنون منه لا يرضي الله تعالى به ولا رسوله ولا شريعته ولا المسلمين البتة ومعاومون عند كل منصف ان

ورود نقض على كلام لا يورث نقيصة في شأنه ولا يوجب مذمة في حقه وما سلم كلام عن اعتراض سوى كلام الله وكلام رسوله وما خلت كتب المتقدمين بل كتب المجتهدين عن غوائل الاعتراضات وما ضر ذلك بكتبهم ولا اوجب الحقارة في شأنهم بل تلقاها العلماء بالقبول مع العلم بذلك فضلاً عن توهם النقيصة باعتراض لم يرد رأساً كالاعتراضات التي ذكرناها ثم ان لست ابرئ المرجاني عن الخطأ بالكلية اذ هو غير معصوم يجوز عليه الخطأ البتة فيمكن ان يكون خطأ او خطأين او اكثر ولكن لا يعد ذلك شناعة في حقه ولا يورث نقيصة في كتبه ولا يجوز الطعن به عليه ورد كتبه فلو جاز ذلك لجاز رد سائر الكتب كلها ماعدا القرآن والحديث لأن العصمة مختصة بهما نعم لو كان الكتاب فاسداً من اصله وباطلاً بحسب وضعه لا يجوز الاخذ به وليس كلامنا فيه وبالجملة لا يتشرط لحسن الكتاب وقبوله البراءة من الخطأ والعيب باسره فلو اشترط صاحب التوسيع ذلك فكتب نفسه اولى بالرد والترك عليه لما ان فيها خطايا فاحشة يشكل تصحيحها عليه:

فمنها ما اورد في ديباجة الاصلاح في مدح النبي صلى الله عليه وسلم قال محور الوجوب والامكان وله المكانة فوق مكانة الامكان وقال في ديباجة المصباح مجمع حقائق اللاهوت والناسوت انتهى ولا يخفي على العاقل ان هذا الكلام بظاهره يدل على ان النبي عليه السلام ذات جهتين الوجوب والامكان وان له مكانة فوق المكانة الامكانية وهي مرتبة الوجوب وان له الالاهوتية اى الالوهية والناسوتية اى البشرية ولاريب ان هذا القول في حقه عليه السلام باطل في عقيدة الاسلام فاننا معشر المسلمين نعتقد في شأنه صلى الله عليه وسلم ان اقصى ما قدره الله تعالى على البشر من الكمالات حاصل له بالفعل وأنه لا شبهة افضل الانبياء والمرسلين وخير المخلوقات اجمعين وأنه خاتم النبيين وشرعه باق

الى يوم الدين ومع ذلك كله لم يخرج من البشرية ولم يتجاوز مرتبة فوق المرتبة الامكانية كما قال الله تعالى قل انما أنا بشر مثلكم يوحى الى إنما الحكم الله واحد الآية ولذا قال الإمام البصيري رحمة الله فهـ بلغ العلم فيه انه بشر * وانه خير خلق الله كلهم. ولئن سوعد توجيه هذا الكلام بضرب من التأويل ولو بالمجاز البعيد فلا وجه لا يراده في كتب الكلام الذي يتداول بين الطلبة اذ لا يبعد ان يقع بعض السواذج من الطلبة في هذا الظن الباطل جريا بظاهره وتحسينا للظن في كلامه فيفضلون بسببه.

ومنها ما اورده في ديباجة تحفة الاحبة قال سبحان من ختم الولاية بحضره المهدى وابقاءه الى ان يجتمع بحضره عيسى وقرب اقواما واصطفاهم لخدمته فهم على بابه لا يبرحون انتهى والقول بولادة المهدى هو المشهور عند الروافض حيث زعموا ان المهدى مولود حى غاب من باب السردار في سر من رأى وهم ينتظرون خروجه عند هذا الباب ولا يبرحون وقد عد الإمام الغزالى هذا القول من الا باطيل ذكره في التفرقة واما عند اهل السنة فالمهدى غير مولود الا ان بل سيولد في آخر الزمان كما جاء في الاحاديث وهو القول المشهور عند اهل السنة كما ان الاول مشهور عند الروافض فلا يسوغ له ان يحكم بان الله ختم الولاية بحضره المهدى مع عدم القطع في وجوده بل ذلك رجم بالغيب والمسئلة ليست من الدين ولذا لم يثبت في كتب العقائد وقد اختلف علماء السنة في حقه وتكلموا في الاحاديث الواردة في شأنه وفصل ذلك العلامة ابن خلدون فى مقدمته واظن ان صاحب التوضيح انما صدر ديباجة كتابه بذكر المهدى تعرضا على المرجاني لا تصديقا به والله اعلم. ومنها قوله في المختصر الحموي وعن أبي هريرة رضى الله عنه ان قوله تعالى اليوم أكملت لكم دينكم الآية عند نزول عيسى من السماء قال مجاهد

انتهى وهو قول باطل قطعا لا يقول به مسلم أصلا فضلا عن أبي هريرة الذي هو من أكابر الصحابة رضي الله عنهم كيف وقد اتفقت الأمة الإسلامية كما توأطئت به الكتاب والسنّة أن الدين بلغ الكمال في عصر النبي عليه السلام بحيث لا كمال بعده إلى يوم القيام ومعنى هذه الآية الكريمة على ما اتفق عليه الصحابة وجرى عليه المفسرون من بعدهم اليوم أكملت لكم دينكم يعني اليوم الذي هو يوم عرفة في حجة الوداع حيث نزلت الآية الكريمة في هذا اليوم حتى أن عمر رضي الله عنه يكتفى عند ذلك فقال صلى الله عليه وسلم ما يبكيك يا عمر قال أبكاني أنا كنافى زيادة من ديننا فاما اذا أكمل فإنه لم يكمل شيء الانقص فقال عليه السلام صدق فكانت هذه الآية نعى رسول الله صلى الله عليه وسلم عاش بعدها احدى وثمانين يوما وبالجملة لا خلاف بين الإسلام في كمال الدين في عصر النبي عليه السلام وإنما الخلاف في أن كماله باكمال الأحكام أو مع اظهاره على سائر الأديان أو على أنه لم ينزل بعدها اليوم حكم ناسخ لما قبله فعلى أي تقدير كان الدين كاملا في عصره عليه السلام فلاتكميل بعده إلى يوم القيام حتى انهم احابوا عن الاعتراض الذي اوردوها على هذه الآية من أن دين كلنبي كان كاملا في زمانه فكيف يخص الكمال به قالوا أن كمال سائر الأديان كان موقوتا إلى زمان مخصوص وأما الدين الإسلام أي الشرع المحمدي فكان كاملا إلى يوم القيمة ولذا خص الكمال به .

ومنها عد حديث الاشارة من اقسام المضطرب الذي لا يعمل به ذكره في التوضيح وهو خطأ ظاهر البينة اذ لا اضطراب في حديث الاشارة لافي متنه ولا في سنته وأما الكيفيات المختلفة فلا اضطراب فيها أصلا بل كل واحد منها ثابت عن النبي عليه السلام كما وردت في الاحاديث الشرفية ومحمولة على الاوقات المختلفة ولو اوجب مثل هذا الاختلاف اضطراب الرواية لكان حديث التشهد ايضا مضطربا ولم يقل به احد اذ صيغ التشهد ايضا مختلفة كما في روایة ابن مسعود وأبن عباس رضي الله عنهم .

ومنها استدلاله على نفي الاشارة بقوله عليه السلام مالى اراكم رافعى ايديكم كاذناب خيل شمس اسكنوا في الصلة انما يكفى احدكم ان يضع يده على فخذه الحديث وحاصل استدلاله ان النبي عليه السلام نهى عن رفع اليد في الصلة وامر بوضعه على الفخذ وامر بالسكون عند الصلة فيدل ذلك على نفي الاشارة وهو ايضا استدلال فاسد البتة اذ لا يخفى على كل عاقل انه لاتعلق لهذا الحديث الشريف بامر الاشارة نفيا واثباتا لأن الاشارة ليست عبارة عن رفع اليد حتى يكون النهي عنه نهيا عن الاشارة بل هي عبارة عن رفع المسبيحة والفرق بينها اظهر فلا يكون وضع اليد منافيها على الاشارة ثم الامر بالسكون ليس نهيا عن الحركة مطلقا بل هو نهي عن الحركة فيما لم يشرع والاشرارة حركة مشروعة ثبتت بفعل النبي عليه السلام كسائر افعال الصلة فكما ان سائر افعالها من الانتقالات كالركوع والسجود والقعود وغيرها ثبت بفعله عليه السلام اذ الصلة كانت مجملة في القرآن في اعداد الركعات وكيفية الانتقالات وكان فعله صلى الله عليه وسلم مبينا لها كذلك الاشارة ثبتت بقوله من غير فرق.

ومنها قوله في التوضيح ان الاشارة منافية للخشوع وقد امرنا به فنترك الاشارة لاجله ولبيت شعرى اي خشوع في المخالفة على الامر المسنون وانما يكون الخشوع اذا كان موافقا بالسنة وهم يرفعون ايديهم في تكبيرة القنوت عملا بحديث رواه صحابي واحد ولا يقولون انه مناف للخشوع واذا انتوى الامر الى الاشارة يتخللون بالخشوع مع ان حديث الاشارة رواه خمسة وعشرون صحابيا كما في المقامات السعيدية.

ومنها قوله ان العمل بالاشارة غير مذكور في روایة الاصول وان وجد في النوادر فالاصول مقدم عليها وهو ايضا خطأ نشأ من عدم الفرق بين المسكوت والمنتهى فان الاشارة مسکوت عنها في الاصول لامنفيه وانما يقدم الاصول على النوادر عند التعارض ولا تعارض بين المسكوت والمنصوص كما لا يخفى قال المحدث ولی الله الدھلوی في الكجۃ ومن قال ان مذهب

ابي حنيفة رحمة الله ترک الاشارة بالمسبقة فقد اخطأ ولا يعده روایة ولا درایة قاله ابن الهمام ره نعم لم يذكره محمد بن ابراهيم في الاصول وذكره في الموطأ ووُجِدَت بعضهم لا يميز بين قولنا لیست الاشارة في ظاهر المذهب وقولنا ظاهر المذهب انها لیست ومحاذ العجل والتعمص اکثر من ان تخصى انتهى على انه لو فرضنا ان نفي الاشارة مذکور في روایة الاصول فلا يسوغ لنا الاخذ بها بعد ما صرحت عن النبي عليه السلام العمل بالاشارة لأن المثبت مقدم على النافي عندنا.

ومنها عد حديث المنقطع من اقسام الصحيح ذكره في التوضیح وهو خلاف ما اصطلاح عليه اهل الحديث فانهم عرفوا الصحيح بما اتصل سنه فكيف يكون المنقطع قسما من الصحيح.

ومنها ترك العمل بالحديث الاحدی حيث قال ما انفرد به عدل لا يحتاج به وهو خلاف ما عليه الفقهاء فانهم يتمسكون باخبار الاحد من غير تكير.

ومنها قوله ان الحديث المشهور يزداد به على الكتاب وهو ايضا على اطلاقه خطأ لأن الحديث المشهور انما يجوز الزيادة به على الكتاب اذا كان محکما واما اذا كان محتملا فلا.

ومنها ما ذكره في الاصباح قال لما ثبت حدوث العالم بجميع اجزاءه لم يبق ما يليق لربط الحادث بالقديم من اجزاءه فانسد باب الفيض لولا الصفات الزائدة اذ لا مناسبة بين القديم والحادث فلابد من الرابط ذات الجهتين وذلك الرابط الذي ذات الجهتين هو الصفات انتهى لاريب ان الصفات الالهية مبرأة عن تلك التهمة البتة ولم يقل عاقل اصلا فضلا عن اهل السنة والجماعة بحدث الصفات باى معنى كان بل اتفق الكل على ان الصفات الالهية قديمة ازلية هو بها موصوف في الازل وامتنعوا عن اطلاق الامكان على اوصافه تعالى لا يهامه الحدوث وان شد عنه العلامۃ التفتاز انى غفر له الله قال الامام الریباني رحمة الله في المكتوب الرابع والستين ما معناه واياك

ان تطلق لفظ الامكان على الاوصاف الالهيه فانه يوهم الحدوث وأوصاف الله سبحانه قديمة ازلية انتهى فانظر الى الاصباح كيف ارتكب تلك التهمة هربا عن القول بربط الحركات ومخالفته على الحكما في كل باب مع انه يمكن له الخلاف بدونه باتيقال ان الرابط امتناع الحادث في الاذل كما قال به بعض المتكلمين على ان الرابط ليس من الدين حتى يصح تضليل احد الطرفين فخذ ما صفا من الاقوال او فوض علمه الى خالقه تعالى ولا تجعل الصفات عرضة لتلك التهمة ثم ان القول بربط الحركة ليس مما تفردت به الفلسفه بل صرحبه الامام الرازى في المباحث المشرقية حيث قال والحق عندي ان الممكنات على قسمين قسم ما يكفى امكانه الذاتي في صدوره عن الجاعل وقسم ما لا يكفى له ذلك بل لا بد له من حدوث امر قبله وذلك انما ينتظم بحركة فلكية انتهى وان تعجب فعجب منه ان صاحب الاصباح مع تهاجمه في مسلك الكلاميين حتى انه عد الكلام من اساس العقائد يخالف امامهم وهو عجيب البتة وقد ذكر الامام محمد الرازى في ابواب الاحكام ان القرآن المجيد يشير الى ربط الحركات في قصة ابراهيم عليه السلام ونمرود اللعين قال ان ابراهيم عليه السلام لما استدل على الصانع بقوله ربى الذى يحيى ويحيىت قال نمرود وكيف تدعى هذه الاحياء والاماته اتدعى انه يحيى ويحيىت لا بواسطة الطبائع والعناصر ولا بواسطة الحركات الفلكية وتعاقب الفصول الاربعة او تدعى حصول الاحياء والاماته بواسطة هذه الأشياء فان ادعية الاول فانا لا اخده البتة لان كلما يحدث في هذا العالم فانما يحدث بواسطة الوضاع الفلكية والاستعدادات العنصرية وان ادعية الثاني فمثل هذه الاحياء والاماته حاصل مني ومن كل احد فان الرجل يكون مبدأ لحدث الولد لكن بواسطة تمزيج الطبائع وتحريك الاجرام الفلكية وكذا قد يحيىت بهذه الوسایط وهذا هو المراد من قوله تعالى حكاية عن الخصم قال انا احيى وامي ثم ان ابراهيم عليه السلام اجاب عن هذا السؤال بقوله تعالى فان الله ياتى بالشمس

هذا التجلى والظهور على ما قالوا: ليس في الكائنات غيرك شيء *
 أنت شمس الضحى وغيرك في شيء. كل ما في الكون وهم أو خيال *
 أو عكوس في مرايا وظلال. وقال العارف الجامى ره مجموعة كون:-
 رابقانون سبق * كرديم تفحص ورقاً بعد ورق. حقاً كه نديم وخوا-
 نديم درو * جز ذات حق وشيوخ ذاتية حق. وهكذا عبارات الآخرين
 منهم ولا شك أنه لا يمكن الوصول إلى هذه المعرفة بالنظر والاستدلال
 بل لا بد لها من الرياضة والمجاهدة والتصفيه وعنده ذلك ترى الممكنات
 معروفة من جهة الشهود فالعوالم عند العارفين تتوارى توارى الندرات
 عند أشراق الشمس ويسمونه فناء في التوحيد ولعلك تتفطن مما ذكرناه
 أنه لا مناسبة بين هذه الكلمات الدقيقة والمسائل الكلامية فلا فائدة
 في التجشم للتوفيق بينهما.

ومن أكاذيبه قوله في الاصلاح الاشراق الثاني ما سمح لي أن الفيض
 الالهي قسمان الخ فإنه مأخوذ من كلام الشيخ الابرار في الفصوص
 وغيرها وليس من سمواته ولا يناسب ايراده في كتب الكلام الذي
 يبتهج على النظر والاستدلال لأن الفيض القدس والفيض المقدس وكذا
 التعينات والتنزلات في الاصفات الالهية وغير ذلك من مكتشوفات
 الصوفية كلها اصطلاحات ذوقية جرت عليها أربابها حين عاينوا في مكافئاتهم
 ولا يهتم إليها بالنظر العقلى والدليل اللكلامى اذ مبنها على الكشف
 والعيان دون النظر والبرهان فايقاد تلك الاصطلاحات الكشفية في
 الكتب الكلامية ربما يفضي الناظر إلى التعجب ويوقعه في التردّد من
 أن هذا الكتاب هل هو من كتب الكلام او من كتب التصوف لتدخل
 مسائل أحدهما بالآخر من غير فصل بينهما ولا يخفى على العاقل ان لكل مقام
 مقالاً فلا ينبغي الغفلة عنه لمن يدعى التفوق على العلماء الاعلام .

ومن أكاذيبه ايضاً قوله في الاصلاح اعتراض صاحب الخازن على من
 فسر الصمد بما لا جوف له اذ لا اثر من هذا الاعتراض في تفسيره بل هو قرر

هذا المعنى نقلًا عن ابن عباس رضى الله عنهمَا ووجه ذلك بحيث لا يوهم
 التجسم أصلًا ثم ذكر المعانى الأخرى للصمد التي أوردتها المفسرون
 ثم قال وال الأولى أن يحمل لفظ الصمد على كل ماقيل فيه لأنه محتمل انتهى.
 ومن مغاليطه ما توهّمه ان الاصول القديمـة التـدرـيـسـية هـى الاـصـوـل
 المـتـعـارـفـة فـى بلـادـنـا من تعـلـيمـ الكـتـبـ المنـطـقـيةـ وـالـكـلامـيـةـ فـىـ المـدـارـسـ
 الـدـينـيـةـ معـ حـواـشـيـهاـ الـكـثـيرـةـ باـهـتـمـامـ زـائـدـ عـلـىـ تـكـثـيرـ الـمـبـاحـثـاتـ الـلـفـظـيـةـ
 وـ الـمـنـاظـرـاتـ الرـسـمـيـةـ دـوـنـ العـنـايـةـ بـمـسـائـلـهـاـ الـفـنـيـةـ وـلـارـيـبـ اـنـهـ وـهـمـ باـطـلـ
 الـبـتـةـ فـاـنـ هـذـهـ اـصـوـلـ اـصـوـلـ جـدـيـدـةـ لـاـ قـدـيـمـةـ ظـهـرـتـ فـىـ بـخـارـىـ بـعـدـ ماـ
 ظـهـرـتـ الـكـتـبـ الـمـعـهـودـةـ وـ الـحـواـشـىـ الـمـعـرـوفـةـ وـاـمـاـ اـصـوـلـهـمـ الـقـدـيـمـةـ فـمـاـ كـانـ
 قـبـلـ ذـلـكـ فـىـ عـصـرـ فـقـهـائـهـاـ مـنـ تعـلـيمـ الـعـلـومـ الشـرـعـيـةـ وـ الـاعـتـنـاءـ بـشـائـهـاـ
 وـهـىـ اـصـوـلـ الـمـتـدـاوـلـةـ الـآنـ فـىـ اـغـلـبـ الـبـلـادـ الـاسـلـامـيـةـ كـالـحـرمـيـنـ وـالـمـصـرـ
 وـالـشـامـ وـغـيـرـهـاـ وـهـىـ عـبـارـةـ عـنـ تعـلـيمـ الـعـلـومـ الشـرـعـيـةـ كـالـتـفـسـيرـ
 وـ الـحـدـيـثـ وـ الـاـصـوـلـ وـ الـفـقـهـ وـ الـاخـلـاقـ وـ الـتـارـيـخـ وـغـيـرـهـاـ وـعـنـ تعـلـيمـ الـعـلـومـ
 الـآـلـيـةـ كـالـعـرـبـيـةـ بـأـنـوـاعـهـاـ وـ الـعـقـلـيـةـ بـقـدـرـ مـاـ يـحـتـاجـ إـلـيـهـاـ فـىـ مـعـرـفـةـ الـاـصـطـلـاحـاتـ
 دـوـنـ العـنـايـةـ الزـائـدـةـ الـمـؤـدـيـةـ إـلـىـ اـسـرـافـ الـوقـتـ وـسـائـرـ الـعـلـومـ الـمـنـيـدةـ
 فـىـ الدـارـيـنـ فـهـىـ اـصـوـلـ الـقـدـيـمـةـ الـمـوـرـوثـةـ عـنـ السـلـفـ الصـالـحـيـنـ رـحـمـهـمـ
 اللـهـ تـعـالـىـ وـاـمـاـ اـصـوـلـ الـجـدـيـدـةـ الـمـذـكـورـةـ فـمـعـ عـدـمـ الـفـائـدـةـ فـيـهـاـ لـاـ
 لـلـدـيـنـ وـلـاـ لـلـدـيـنـاـ وـفـيـهـاـ مـضـرـاتـ لـاـ تـحـصـىـ مـنـ جـهـةـ اـضـاعـةـ الـوقـتـ وـافـسـادـ
 الـاخـلـاقـ وـالـحـرـمـانـ عـنـ الـعـلـومـ الـمـقـصـودـةـ وـغـيـرـ ذـلـكـ اـمـاـ اـضـاعـةـ الـوقـتـ فـلـانـهـ
 تـبـذـلـ مـدـةـ التـحـصـيـلـ كـلـهاـ لـتـعـلـمـ تـلـكـ الـعـلـومـ الـرـسـمـيـةـ بـقـرـاءـةـ الـكـتـبـ الـمـتـعـدـدـةـ
 وـ الـحـواـشـىـ الـمـتـكـثـرـةـ فـىـ الـفـنـ الـواـحـدـ كـالـمـنـطـقـ مـثـلاـ مـعـ انـ الـمـنـطـقـ يـكـفىـ
 لـتـعـلـمـهـ مـدـةـ يـسـيـرـةـ اـقـلـ مـاـ يـصـرـفـ الـاـئـنـ لـاـ جـلـ وـقـرـاءـةـ كـتـابـ وـاـحـدـ مـنـ فـنـهـ عـلـىـ
 اـكـثـرـهـمـ لـاـ يـحـصـلـونـ فـىـ تـلـكـ الـمـدـةـ الـطـوـيـلـةـ اـلـاـ اـبـحـاثـاـ لـفـظـيـةـ وـمـنـاقـشـةـ

رسمية مع الغفلة عن مسائله وهو امر مشاهد لا ينكر واما افساد الاخلاق فان اكثرا المتعلمين على هذه الطريقة يألف فى قلوبهم الجدل والعنط ب بحيث تشير طبيعة ثانية اليهم بسبب اعتيادهم على المناظرات والمناقشات فلا يرون المغلوبية لانفسهم جائزا ولو بحق فيتعصبون ويتعنتون فى مناظراتهم ودعواهم ولا يرجعون منه وان ظهر خطأهم وفيه ما لا يخفى من المفاسد وهو ايضا امر مشاهد لا سبيل الى انكاره فلو اجتمع واحد منهم مع آلاخر واستفتحوا الكلام عن مسئلة منطقية او كلامية يتورطون فى الجدل والالزام وخشونة الكلام ويتوارد منه العداوة والبغضاء بينهم سيما لو جرت المناقضة بين متعلمي المدارس المختلفة فعند ذلك يشتت الجدل والعنط كائنة جيوش اميرين حضر وا الحرب واسلحتهم ما عندهم من السيف اللسانية من المناظرات اللفظية والمجادلات القطعية وهى اكبرها ضررا واكثرها شررا لتأديتها الى التفرقة الداعمة بين الملة الواحدة مع ان موضوع بحثهم وفوئى كلامهم انما يكون فى ديناجة كتاب او تعريف ماهية ونحوهما واذا سئلوا عن مسئلة اصولية او فقهية او عن تفسير آية او شرح حديث او عن مسئلة تأريخية او طبيعية او رياضية يعجز اكثراهم عن الجواب وغاية من يقدر منهم نقل رواية عن كتاب بدون دراية ومحاكمة وقليل ما هم بذلك لاشغالهم فى او ان التحصيل بالعلوم الفارغة ففاتت عنهم العلوم المقصودة النافعة فياخذنا لو اشتغلوا فى زمان تحصيلهم بالعلوم المقصودة النافعة واعتنوا بشأنها (١) كما اهتموا لغيرها لكانوا مسعودين فى الدنيا

(١) اي بالمذكرة والمباحثة في مسائلها فاصل المناقضة لازم في كل علم لحق المعرفة واتقان مسائله ورسوخه وانما يذم اذا تحولت بالمجادلة اذا مناظرة هي النظر بال بصيرة من الجانبيين في طلب الحق فمتى ظهر الحق من احد الجانبيين يلزم سكوت الجانب الآخر وهو مراد من قال لوسكت من لا يعلم سقط الخلاف فتكلك مناظرة مشروع لا بد من قال الطالب كل علم وبها يحصل تشخيص الذهن وتهذيب الخلق.

والآخرة وأما الحرمان عن العلوم المقصودة فهو اظهر من ان يذكر
 فانهم لما داوموا مدة تحصيلهم في تلك العلوم الرسمية فاتت عنهم
 الفرصة لتحصيل العلوم الاخرى وهو الحرمان عن العلوم النافعة التي
 هي بالتحصيل احرى وذلك لا شك خسنان لا يخفى ولذا تعرض
 المرجاني على تلك الطريقة الجديدة الحادثة بعد ان دراس علوم الدين
 وانطمس آثار الشرع المبين وانقلاب العلم بحثا ومحاجلا وصيروحة
 الكمال تحصيل تلك المحاذير فكشف الغطاء عن نتائج هذه الطريقة
 واطال في ذكر مضارها فلم يترك من قصة الا اذاعها ولا قاعدة سيئة
 الاند بها ولذلك اشتد وقده في القلوب وضرروا ايديهم على الجيوب
 ولكن المنصفون لم يلوموه بل عظموه ولم يعنفوه بل احترموه وايقنوا بأنه مخلص
 يحب ملته وييسعى لسعادتهم وراء الغاية وذلك لخلوص النية في تحريره
 وصفاء الطوية في تخبيه فاغضع له المتبررون واعترف المكابرون
 واكربوا مثوى الكتاب واجلسوا صاحبه حيث يجلس أولو الالباب وما
 غرضه من ذلك الا التنبيه على اذنا لا نفوز السعادة بهذه الطريقة
 والبحث على اصلاح اصول التعليم والتربيه والارشاد الى تحصيل العلوم
 النافعة في الميد او المعاد ولا مرأ ان الام انما تسعد وتشقى بقدر قربها وبعدها
 عن العلوم والتربيه فان حسنت التربية سعد اهلها وان ساعت شقي اهلها
 واعتبر ذلك من حال سوابق الامة الاسلامية فانهم بلغوا من الكمال
 بحسن التربية وانتظام قواعد الاستكمال.

وممن اشتهر بروضه هذه الطريقة الجديدة في بلادنا الاستاذ
 المرحوم قطب زمانه الشيخ محمد على التونتاري رحمه الله فهجر هذه
 الطريقة وشرع في تعليم العلوم الشرعية من التفسير والحديث والفقه
 والاخلاق والعلوم العربية وسائر العلوم المفيدة واعتنى بشأنها وكان

يرشد اصحابه الى طلب تلك العلوم الشرعية ويوصيهم بصرف الوقت
 وبذل الجهد في طلبها ويجدرهم عن الاشتغال بالعلوم الرسمية المتدلولة
 ويقول ايهاكم والاشتغال بها واضاعة الاعمار في طلبها فان تلك العلوم
 ليست بعلم حقيقة وإنما العلم ما نفع في الدارين وطالبتها مثل راجع
 بخفي حنين وكان حصل العلوم الرسمية في عنوان شبابه في بلاده
 واتى حظاً وافراً منها حتى فاق على اقرانه فلما لم يجد في عاقبة امره نتيجة
 حسنة نافعة للدين والدنيا تفك وتحرى في طلب العلم النافع فخرج من وطنه
 قاصداً بخارى ووصل اثناء سفره إلى سمرقند وكانت سمرقند وقتئذ معمورة
 بمدارسها فجاء إلى واحدة منها ودخل في حجرة واحد من الطلبة وأذرأى فيها
 كتاب ملا جلال شرح العقائد العضدية وكتاب حكمة العين فقال كنت
 ظننت انى دخلت في بلاد الاسلام والآن ارى نفسي في دهليز الكفر
 فتعجب المخاطب من كلامه وسألته كيف هو؟ فاجاب حيث انى ارى عندكم
 كتاب ملاضلال وكتاب حطة المعيين وظنني ان هذه الكتب لا تقرأ في ديار
 الاسلام فتغير المخاطب من كلامه وقال لا يجوز الاساءة في حقهما فانهما
 كتابان جليلان معودان من الدروس العالية لا تقرأهما الا صنف
 المنتهيين فشرع الشيخ الى اياضح كلامه وبينه بياناً واف ببرامده حتى
 اقنع مخاطبه فاعترف بصدقه واحترمه واحترموه سائر الطلبة ايضاً بعد
 ما عرّفوا فضله وكماله ثم ذهب منه الى بخارى واقام فيها ثمان
 عشر سنة واشتغل بتحصيل العلوم المقصودة وكان في اكثر اوقاته
 مشتغلاً بخدمة شيخه غلام قادر المعصومي قدس سره وسافر في خدمته
 الى بلاد افغان والهند مراراً وصادف فيها وقائع كثيرة فبعد ما اخذ
 الفاتحة والا جازة عن شيخه المذكور وعن سائر شيوخه عاد الى وطنه
 وتولى الامامة والتدريس في قريته فاشتغل فيها بتعليم العلوم الشرعية

وبتربيـة المـريـدين عـلـى الـطـرـيقـة النـقـشـبـنـدـيـة ما يـنـوـف أـرـبعـين سـنـة وـاسـتـفـادـمـنـه خـلـقـكـثـير وـاسـتـقـامـفـى مـسـلـكـه إـلـى إـنـتـوفـاه اللـهـتـعـالـى تـغـمـكـالـلـهـ بـرـحـمـتـهـ . وـمـنـ فـضـاـيـحـه طـعـنـه عـلـى الـعـلـمـاءـالـذـيـنـ بـذـلـوا جـهـدـهـمـ فـى اـصـلـاحـ الـمـكـاتـبـ الـابـتدـائـيـةـ وـافـنـوا اـعـمـارـهـمـ فـى تـعـلـيمـأـوـلـادـ الـأـمـةـ وـلـاشـكـ اـنـ الـمـكـاتـبـ الـابـتدـائـيـةـ اوـلـ مـاـيـجـبـ الـاعـتـنـاءـ بـشـأـنـهـاـ وـالـاهـتـمـامـ بـحـالـهـاـ اـذـبـهاـ تـحـصـلـ مـعـرـفـةـ الـدـيـنـ وـيـسـتـفـيدـ منـ عـلـومـهـاـ السـوـادـ الـأـعـظـمـ مـنـ الـمـسـلـمـيـنـ وـانـهـاـ اـسـئـرـ عـلـومـ الشـرـعـ الـمـبـيـنـ فـاـذـالـمـ يـكـنـ الـاـسـاسـ مـتـيـنـ الدـعـائـمـ قـوـىـ الـأـرـكـانـ كـانـ الـبـنـاءـ عـلـيـهـ وـاهـنـاـ وـاهـيـاـ الـبـتـةـ فـالـفـرـضـ الـلـازـمـ عـلـىـ كـافـةـ الـلـائـمـ الـكـرـامـ مـنـ الـقـرـىـ وـالـبـلـدـانـ الـاعـتـبـارـ بـشـانـ الـمـكـاتـبـ الـابـتدـائـيـةـ وـالـاعـتـنـاءـ بـاـصـلـاحـ اـحـوـالـهـاـ؛ـ وـاصـلـاحـ الـمـكـاتـبـ وـضـعـهـاـ عـلـىـ اـسـاسـ يـفـيـدـ الـطـلـبـةـ وـيـوـافـقـ قـوـاعـدـ التـعـلـيمـ وـالـتـرـبـيـةـ بـحـيثـ يـعـدـ الـطـالـبـ حـيـنـ اـتـمـاـمـهـ مـدـةـ الـمـكـتبـ عـارـفـاـ بـحـاجـيـاتـهـ مـتـقـنـاـبـمـعـلـومـاتـهـ وـمـتـهـذـبـاـ بـآـدـابـهـ،ـ وـانـيـكـونـ اـهـمـ الـعـنـيـةـ بـجـمـلـهـ الـطـالـبـ عـلـىـ الـعـمـلـ بـمـاـ يـعـلـمـهـ مـنـ الـلـادـابـ وـتـشـدـيـدـالـمـراـقبـةـ عـلـيـهـ فـىـ ذـلـكـ حـتـىـ يـعـتـادـ فـىـ بـدـايـتـهـ الـاخـلـاقـ الـخـيـرـةـ وـيـنـشـأـ عـلـىـ مـحـبـةـ الـعـمـلـ فـيـكـونـ ذـرـيـةـ صـالـحةـ نـافـعـاـ لـابـاعـهـ وـمـلـتـهـ،ـ وـلـوـ اـعـتـنـىـ الـمـعـلـمـ بـجـهـةـ التـعـلـيمـ فـقـطـ وـتـرـكـ التـرـبـيـةـ مـوـهـلـاسـدـىـ يـرـجـعـ الـطـالـبـ إـلـىـ بـيـتـهـ بـعـدـ نـهـاـيـةـ الـمـكـتبـ بـمـاـ اـكـتـسـبـهـ مـنـ مـعـلـومـاتـهـ وـلـاـ يـجـدـهـاـ مـوـضـعـاـ تـسـتـعـمـلـ فـيـهـ فـلـاـ يـلـبـثـ اـنـ يـنـسـاـهـاـ فـيـضـيـعـ الزـمـنـ الـذـيـ شـغـلـهـ بـالـتـحـصـيلـ بـلـاـ فـائـدـةـ ثـمـ اـنـ يـعـودـ بـاـخـلـاقـ اـشـدـ فـسـادـاـ مـنـ اـخـلـاقـ الـذـيـنـ لـمـ يـمـسـهـمـ التـعـلـيمـ فـيـصـيرـ ضـارـاـ بـدـلـ اـنـيـكـونـ نـافـعـاـ فـالـتـرـبـيـةـ هـىـ الـمـوـصـلـةـ إـلـىـ غـاـيـةـ التـعـلـيمـ وـلـذـاـ يـلـزـمـ عـلـىـ الـمـعـلـمـيـنـ الـاعـتـنـاءـ بـهـاـ كـالـاهـتـمـامـ التـعـلـيمـ سـوـاءـ بـسـوـاءـ وـالـحاـصـلـ اـنـ الـاهـتـمـامـ فـيـ اـهـمـ التـعـلـيمـ وـالـتـرـبـيـةـ هـىـ الـوـظـيـفـةـ الـاـولـيـةـ الـلـائـمـ وـالـغـاـيـةـ مـنـ نـصـبـهـمـ فـىـ هـذـهـ الـخـدـمـةـ فـلـاـ يـجـوزـ لـهـمـ التـسـاهـلـ فـيـهـ اـصـلـاـ وـالـتـبـاغـضـ عـلـيـهـاـ قـطـعاـ اـذـالـتـعـلـيمـ مـقـصـدـ دـيـنـيـ عـمـومـيـ لـاـ يـقـبـلـ التـخـالـفـ وـالـتـنـازـعـ الـبـتـةـ بـلـ يـجـبـ التـوـافـقـ وـالـتـشـارـكـ

فيه والتعاون عليه على ما هو حكم شرعنا الأقوى تعاونوا على البر والتقوى
 فمن تساهل فيه أو تخاصم لأجله لاشك انه مسئول عنه يوم القيمة الكبرى
 فيا أيها العلماء الكرام وسائل جماعات الاسلام انتم تعلمون
 ولا علم بعد يقين ان الله يسئل عن علمكم فيما صرفتهوه وعن جاهكم
 فيما اقمتهوه وعن مالكم فيما انفقتهوه وان الاوقات فرصة العامل وغصة
 الخاميل وان البر لا يليل والذنب لا ينسى والديان لا يموت فاتقوا الله
 واعلموا انكم بلا قوه واستبقو الخيرات لعلكم تفلحون.



فهرس

العنوان	صفحة	العنوان	صفحة
الكلام في المهدى	٣٤	مسئلة الأجماع	٦
معنى قوله تعالى اليوم اكملت الآية	٣٤	مسئلة الخلق والایجاد	١٠
مسئلة الاشارة بالمسدحة	٣٥	علم العقائد وعلم الكلام	١١
الحديث المنقطع	٣٧	الكلام العصرى	١٢
الحديث الآحادى	٣٧	الانتباه	١٣
الكلام في الربط	٣٧	الشيعة	١٤
كون الحركة رابطة ما يشير إليه القرآن	٣٨	الكلام في شأن الكلام	١٥
حدوث العالم عند الصوفية	٣٩	معنى النظر في معرفة الله تعالى	١٦
قواعد الكشفية	٣٩	وجوب العلوم الكونية	١٧
معنى الصمدية	٤٠	كلام الإمام أبي حنيفة	١٩
الأصول القديمة والجديدة	٤١	في الكلام	٢٠
الشيخ على ومسلكه	٤٣	الكلام في أهل الحق	٢١
المكاتب الابتدائية	٤٥	الوحدة والتوحيد	٢٢
وأصلاحها		الايجاد والوجود	٢٣
		الاستثناء	٣٣
		شأن النبوة	

